جامعة قاصدي مرباح – ورقلة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي

في ميدان : العلوم السياسية

التخصص: دراسات أمنية إستراتيجية

من إعداد الطالبة: بلعجال كوثر

بعنوان

الحكامة الأمنية في دول الربيع العربي– تونس نموذجا–

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الأستاذ عبد الله بلحبيب	رئيسا
الأستاذ الدكتور بوحنية قوي	مشرفا
الدكتور نور الدين حشود	مناقشا

الموسم الجامعي: 2016/2015

كلمة شكر

نحمد الله جلا علاه الموفق في كل الخير والصلاح على إكمال هذا البحث العلمي المتواضع.

نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من كانت له بصمة في هذا البحث وبلوغ هذه الدرجة كما

نتقدم بالشكر إلى المشرف الدكتور بوحنية قوي على التوجيه والنصح.

ونتقدم بتشكراتنا إلى كل من ساعدنا ولم يبخل علينا وأمدنا بكل المعلومات التي بدورها

ساعدتنا في إتمام هذا البحث وبالأخص في هذا الصدد أشكر الأستاذ عبد الله بلحبيب و كل

أساتذة العلوم السياسية.

بلعجال كوثر

الإهداء

نحمد الله تعالى على انجاز هذا العلم الواسع فالعلم لا يتم إلا بالعمل ،أهدي ثمرة جهدي إلى أعز الناس

إلى التي دعواتها لم تفارقني إلى أول من نطقت شفتاي باسمها أمي العزيزة والحبيبة العالية.و إلى الذي ساعدني معنويا و ماديا إلى أبي الغالي أطال الله عمرهما

إلى كل من شاركوني وكانوا سندي وقت الضيق أخي العزيز نور الدين السعيد و إلى أخواتي كهينة و كريمة و خديجة و براعم العائلة نور الهدى و عبد الرحيم وسرين و عبد الرحمان و إدريس حفظهم الله ورعاهم وإلى زوجي الحبيب الذي كان برفقتي في السراء و الضراء حفظه الله و رعاه الياس

إلى من كانوا بمثابة نور لي دربي إلى الأصدقاء الذين وقفوا بجانبي

أسماء،فاطمة،ولا أنسى زملائي و زميلاتي في الدفعة دراسات أمنية و استراتيجية اسأل الله عز و جل أن يوفقنا جميعا

إلى جميع الأساتذة الذين كانوا سندا لي في مشواري الدراسي.

كوثر بلعجال

الفهرس:

العنوان	الصفحة
الإهداء	**I**
الشكر	**III**
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للحكامة الأمنية	**6**
تمهيد الفصل	**7**
المبحث الأول: تعريف الحكامة الأمنية	**8**
المطلب الأول: تعريف مفهوم الأمن	**8**
المطلب الثاني: تعريف مفهوم الحكامة	**11**
المطلب الثالث: تعريف الحكامة الأمنية	**14**
المبحث الثاني : الحكامة الأمنية و المفاهيم المتعلقة بها	**17**
المطلب الأول: الإصلاح السياسي	**17**
المطلب الثاني: الحكم الراشد	**18**
المطلب الثالث: دولة القانون	**19**
المبحث الثالث : إجراءات تطبيق الحكامة الأمنية	**21**
المطلب الأول: ترشيد الحكامة الأمنية	**21**
المطلب الثاني: أنسنة القطاع الأمني	**23**
خلاصة الفصل	**26**
الفصل الثاني: إصلاح المنظومة الأمنية في دول الربيع العربي-تونس نموذجا-	**27**
تمهيد الفصل	**28**
المبحث الأول : واقع الإصلاح الأمني في تونس	**29**
المطلب الأول: الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية في تونس بعد الثورة	**29**
المطلب الثاني: رسم خارطة القطاع الأمني لتونس بعد الثورة	**32**
المبحث الثاني: المحطات التي مرت بها عملية الإصلاح في تونس	**40**
المطلب الأول: السياق الأمني والسياسي لقضية الإصلاح في تونس	**40**
المطلب الثاني: الإطار المؤسساتي لعملية الإصلاح في تونس	**43**

المطلب الثالث: المستوى القانوني والدستوري لعملية الإصلاح	**44**
المبحث الثالث : مستقبل إصلاح المنظومة الأمنية في تونس	**48**
المطلب الأول : الإصلاحات الأمنية في بعدها الاستراتيجي	**48**
المطلب الثاني : الإصلاحات الأمنية في بعدها العملي	**49**
خلاصة الفصل	**51**
خاتمة	**53**
قائمة المراجع	**56**

مقدمة

مقدمـــــــة

يأتي موضوع إصلاح المنظومة الأمنية انطلاقا من اعتبار الأمن عملية تتطلب الإصلاح بناء على النظرة المتعقلة بالتوازنات الدولة الشاملة، واعتماد إصلاحات جذرية في مفاهيم السلطة والمواطنة ونقاط التلاقي بينهما ومنها الحكامة الأمنية. فالأصل في هذه الأخيرة أنها تعبير عن ممارسة السلطة السياسية وإدارتها لشؤون المجتمع وموارده، واليوم أصبح متداولا من طرف المنظمات الدولية ، وكما أصبحت اليوم تعني التدبير السليم لمؤسسات الدولة، وحكم تقوم به قيادات سياسية منتخبة وأطر إدارية كفؤة لتحسين نوعية حياة المواطنين وتحقيق رفاهيتهم وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم ودعمهم وللحكامة الأمنية أسس تتمثل في منظومة القيم التي ترسم معالم الهوية الوطنية والموزعة عبر مختلف النصوص القانونية والضاربة جذورها في ثقافة المجتمع وتاريخه، وتجلياتها كثيرة منها نكران الذات والموضوعية والاعتراف بالآخر والإيمان بالقيم وتصريف الجهد بالحس القوي والضمير الحي لخدمة المصلحة العامة.

إلا أن الحكامة الأمنية في المجتمعات العربية ليست بنفس المقاييس التي توجد عليها في الدول الغربية نظرا لاختلاف كثير من الأسس رغم أنها تلتقي في البعض منها. إن أساس الحكامة الأمنية تطوقه مجموعة من القيم والعادات والمعتقدات التي تتحكم في فكر وسلوك الحاكم أومن يمتلك سلطة فكلما كانت منظومة القيم الاجتماعية والدينية والسياسية والقانونية منسجمة إلا وأعطت شخصية سوية نسبيا كما يسعف ذلك في تحمل المسؤولية والإحساس بأهميتها وبمخاطرها وعواقب الفشل وإيجابيات النجاح.

أما مرتكزاتها فهي نوعين إحصائية ورقابية، أي أنها عقلية تعمل بمجموعة من القناعات والآليات كالضبط والتحكم وتوجيه نشاطات المؤسسات الوطنية والمحلية في شتى المجالات، وكذلك تشجيع التسيير التشاركي واحترام الضوابط القانونية وتكامل الأدوار بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، لإثبات حسن التدبير والتوافق واحترام الاستراتيجيات الموضوعة وتحقيق النتائج بالجودة والفعالية المتوخاة، بينما المرتكز الرقابي فيتمثل في الذاتي بالتقييم والنقد الموضوعي بتعليل القرارات من خلال الدراسات والتقارير واستطلاعات للرأي وتتبع المنجزات وجعل الموظف العمومي تحت المراقبة لإبعاده عن الفساد وكل مظاهره والتوجه نحو التصريح بالممتلكات وصولا إلى إدارة المواطنة.و كما تحدثنا أن الحكامة الأمنية في الدول العربية مختلفة ويمكن القول بأنه شبه منعدمة فما حدث في ثورات الربيع العربي نتيجة لانعدام حكامة أمنية جديدة ، لكن وعلى الرغم من حدث انقلابات فهذا لا يمنع إعادة إصلاح النظام و الوقوف مجددا لكن بعزيمة ، ولذا قمنا باختيار تونس نموذج في عملية الإصلاح تحت بناء حكامة أمنية جديدة

لدولة تونس فلا يمكن تحقيق الانتقال الديمقراطي خارج مبدأ الحكامة الأمنية، إن عملية الإصلاح الأمني شأنها في ذلك شأن الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، محتاجة إلى أن تأخذ في الاعتبار دروس التجربة العالمية ، والاسترشاد بأفضل الممارسات العالمية غير أن النجاح مرهون بمراعاة التنوع الهائل في الديناميات السياسية والتجربة الخاصة بكل بلد ،وهذا ما يجب أن تتبعه تونس ودول الربيع العربي من اجل الوصول إلى حكامة أمنية رشيدة.

1-أسباب اختيار الموضوع :

إن من بين الأسباب التي تم اختيار موضوع الحكامة الأمنية- تطوير القطاع الأمني في دول الربيع العربي تونس نموذجا- لما جاء لاعتبارات ذاتية وأخرى موضوعية

الأسباب الذاتية:

أن من الأسباب الذاتية التي دفعتني لاختار هذا الموضوع هو دراسة القضايا العربية والمساهمة في البحث عن الحلول خصوصا ما حدث في الآونة الأخيرة.

الأسباب الموضوعية:

نظرا لقلة المراجع التي تتناول دراسة الحراك المجتمعي في الدول العربية و نظرا لحداثته مما يجعل الباحث المتخصص في العلوم السياسية يبحث جاهدا للإجابة على إشكال قائم لا سيما وأن الفترة الحالية تعتبر فترة غليان مجتمعي نظرا لما عانت الشعوب من مستوى عالي من الاضطهاد والفساد مما يتوجب عملية إصلاحية هيكلية تراعي حقوق الإنسان في العيش الكريم، وكل ذلك لا يتأتى إلا في إطار منهجي أكاديمي.

2-أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

- في أهمية متغيراتها أي مدى حدوث تطابق بين المتغير المستقل وهو الحكامة الأمنية والمتغير التابع تطوير القطاع الأمني في دول الربيع العربي تونس نموذجا.

- إن إصلاح المنظومة الأمنية في تونس باعتباره تدريجي وبطيء إلا انه تستطيع فيه القوى السياسية والمجتمعية التحرك بكل حرية في اللعبة السياسية.

3-أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

-تهدف إلى معرفة مفهوم الحكامة الأمنية باعتبارها الجزء الأساسي في الدراسة فمن خلاله يمكن لنا المقارن به في الجزء التطبيقي وهو إصلاح المنظومة الأمنية في تونس.

-تهدف إلى دراسة إحدى بلدان الربيع العربي و ذلك بعد الثورة و قد قمنا باختيار تونس نموذجا و العمل على معرفة كل الجهود التي قامت بها من أجل إصلاح منظومتها الأمنية و التغيرات التي تطرقت لها تونس على كل المستويات.

4-إشكالية الدراسة:

ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالي التالية:

- كيف يمكن إصلاح المنظومة الأمنية في تونس بعد الثورة في ظل مفهوم الحكامة الأمنية؟

الأسئلة الفرعية:

- ✓ ما هي الحكامة الأمنية؟
- ✓ هل يمكن اعتبار تونس النموذج الناجح في إصلاح منظومتها الأمنية بعد قيام الثورة سنة 2011؟
- ✓ ما هي أفاق إصلاح القطاع الأمني في تونس في ظل الإصلاحات الأمنية الجديدة؟

5-فرضيات الدراسة:

-كلما كان إصلاح ديمقراطي ناجح كلما دل ذلك على وجود حكامة أمنية جيدة.

-كلما كان إصلاح القطاع الأمني في تونس كلما نجحت في عملية الانتقال الديمقراطي.

6-حدود الدراسة:

- **الحدود العلمية:** نتناول خلالها إشكالية الدراسة المتكونة من متغيرين، الأول متغير مستقل تمثل في الحكامة الأمنية، والثاني متغير تابع تمثل في تطوير القطاع الأمني في دول الربيع الربي تونس نموذجا.
- **الحدود المكانية:** تتحدد دراستنا في دولة تونس .
- **الحدود الزمنية:** تتركز حدود دراستنا في الفترة ما بعد الثورة التونسية.

7- مناهج الدراسة:

- استدعت الدراسة لاستخدام المنهج الوصفي التحليلي **(Descriptive Mythology)**

وهو طريقة من طرق التحليل والتفكير بشكل علمي منظم، من أجل الوصول إلى أغراض محددة وهو طريقة تصف الظاهرة المدروسة وتصويرها كميا عن طريق جمع المعلومات المقننة عن المشكلة وتصنيفها وتحليليها إخضاعها للدراسة الدقيقة.[1]

وسيتم استخدام هذا المنهج في وصف وتحليل عملية تطوير وإصلاح المنظومة الأمنية في تونس في ظل الحكامة الأمنية.

8- نظريات الدراسة:

ولتحليل بحثنا هذا قمنا بإتباع النظرية السلوكية:

اهتمت المدرسة السلوكية بدراسة سلوك ونشاط الفاعل وما ينجم عنه من تفاعلات ،وتأثيرات تؤدي إلى تغيير سلوك ونشاط الفاعلين الآخرين ، ويعتبر دافيد ايستون أول من دعا علماء السياسة إلى التركيز في أبحاثهم على الأنشطة التي تحدث داخل المؤسسات ،وليس على المؤسسات ،وحسب دافيد ترومان هو :دراسة كل الأفعال والأفعال المتبادلة للأفراد والجماعات المشاركة في عملية ممارسة السلطة ،أي أن الأدوار التي يقوم بها الأفراد هي أساس وحدات التحليل.

و كذا ايضا استخدمت النظرية الواقعية و التي يرها كيوهان انها تتضمن " افتراض أن مركزية الدولة، على اعتبار أن الدولة هي الفواعل الأكثر أهمية في عالم السياسة. و افتراض العقلانية، التي تعني أن عالم السياسة يمكن تحليله إذا كانت الدولة كفواعل عقلانية وحيدة تبحث عن الحد الأقصى لتوقعها المنفعة، وافتراض القوة. فالدولة تبحث عن القوة وتحدد مصالحها في مفهوم القوة".

9- خطة الدراسة:

لقد قمنا بتقسيم دراستنا إلى فصلين:

الفصل الأول الإطار ألمفاهيمي للحكامة الأمنية

المبحث الأول: تعريف الحكامة الأمنية

المبحث الثاني: الحكامة الأمنية و المفاهيم المتعلقة بها

المبحث الثالث: إجراءات تطبيق الحكامة الأمنية

الفصل الثاني: إصلاح المنظومة الأمنية في دول الربيع العربي " **تونس نموذجا** "

المبحث الأول: واقع إصلاح القطاع الأمني في تونس

[1] – عامر مصباح، **منهجية البحث في العلوم السياسية والإعلام**. (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. 2008) ، ص.86

المبحث الثاني المحطات التي مرت بها عملية الإصلاح في تونس

المبحث الثالث:مستقبل إصلاح المنظومة الأمنية في تونس

الإطار المفاهيمي للحكامة الأمنية

تمهيد الفصل:

في ها الفصل قمت باعطاء مفهوم حول الحكامة الامنية،بشكل عام و كما قمت بالاحاطة بالمصطلحات المتعلقة بها و هذا من اجل فهم الموضوع جيدا.

وعليه سنحاول في هذا الفصل أن نضع إطار مفاهيمي شامل حول الحكامة الأمنية حيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- ✓ **المبحث الأول: تعريف الحكامة الأمنية.**
- ✓ **المبحث الثاني: الحكامة الأمنية والمفاهيم المتعلقة بها**
- ✓ **المبحث الثالث: إجراءات تطبيق الحكامة الأمنية**

المبحث الأول: تعريف الحكامة الأمنية.

تشكل الحكامة الأمنية إحدى القضايا الجديدة والدّالة في مجال الإصلاح الديمقراطي وحماية حقوق الإنسان وثقافة المواطنة، والحكامة الأمنية لا تكتمل إلا بتكامل عمل الدولة ومؤسساتها والقطاع الخاص والمجتمع المدني وتكريس ثقافة الحكامة بالمشاركة والمحاسبة في ظل الديمقراطية التي تعمل بالمساءلة السياسية والإدارية للمسؤولين وكذا إصلاح المجال الأمني في الغالب ينظر إليه من مقاربة تقوم على توفير التجهيزات والعتاد والزيادة في الموارد البشرية واللوجستيكية ، فالحكامة الأمنية هي أسلوب حديث لتأهيل المجتمع والدولة استكمالا لحكامات أخرى تعني بالجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية... وهي حكامات تختلف من حيث الآليات لكنها تتوحد من حيث القصد والغاية.

ولكي نستطيع فهم مصطلح الحكامة الأمنية ينبغي علينا تفكيك المصطلح لفهمه أكثر لذا يجب علينا إعطاء مفهوما للأمن وكذا أيضا مفهوما خاصا بالحكامة من أجل تسهيل عملية فهم ودراسة مفهوم الحكامة الأمنية.[1]

المطلب الأول: تعريف مفهوم الأمن

1- الأمن لغة:

إن الأمن لغة: من الأمان والأمانة بمعنى: وقد أمنت فإن امن، وأمنت غيري من الأمن والأمان، والأمن ضد الخوف والأمانة ضد الخيانة، والإيمان ضد الكفر والإيمان بمعنى التصديق[2]. والأمن مرادف للكلمة الانجليزية **Security** والفرنسية **sécurit** ويكاد يتطابق هذا المعنى في كافة المعاجم اللغوية حيث يعتمد على مبدأ تحقيق الطمأنينة وعدم الخوف.

ويعد مفهوم الأمن من المفاهيم اللغوية ذات الثراء في المعنى ويأتي في مقدمتها زوال الخوف، الطمأنينة الحفظ، عدم الخيانة، الثقة، التصديق، وغيرها من المعاني التي عددها علماء اللغة للأمن.[3]

الأمن اصطلاحا:

تباينت الآراء حول مفهوم الأمن على الرغم من شيوع استخدامه، فهو لا يختلف عن بعده اللغوي من الناحية الجوهرية، إلا انه أخذ أبعادا أخرى مع طبيعة العلاقات الدولية ومستجداتها، وفيما يلي عرض لبعض التعريفات الخاصة بالأمن لاتجاهات ورؤى مختلفة للباحثين:

---

[1] – عبد الصمد الإدريسي، **الحكامة الأمنية، جريدة هسبريس**، المجموعة (1) 2013.

[2] – ابن منظور ، **لسان العرب.** القاهرة : دار الحديث، 2003،ص 164.

[3] – تباني وهيبة،**الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي**،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية،تيزي وزو، 2014، ص 19.

– تفيدنا دائرة المعارف البريطانية بان تعريف الأمن:"هو حماية الدولة– الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية".[1]

– أما روبرت ماكنمارا أعطى نظرة شمولية في تعريف الأمن بقوله " لا يمكن للدولة أن تحقق أمنها إلا إذا ضمنت حدا أدنى من الاستقرار الداخلي، الأمر الذي لا يمكن تحقيقه إلا بتوفير حد أدنى للتنمية". فالأمن في نظر ماكنمارا هو التنمية ومن دون تنمية[2].

✓ يعتبر تعريف باري بوزان من أحدث تعريفات الأمن والأكثر تداولا في الأدبيات الأمنية، ويراه أيضا انه:"العمل على التحرر من التهديد، وفي سياق النظام الدولي وهو قدرة الدول والمجتمعات على الحفاظ على كيانها المستقل وتماسكها الوظيفي ضد قوى التغير التي تعتبرها معادية في سعيها للأمن، فان الدولة والمجتمع يوجدان أحيانا في انسجام مع بعضهما البعض، لكن يتعارفان أحيانا أخرى فأساس الأمن هو البقاء لكن يحوي أيضا جملة من الاهتمامات الجوهرية حول شروط الوجود ولا يعني ب" العمل على التحرر من التهديدات"، ذلك أنه في ظل الفوضوية فان الأمن يمكن فقط أن يكون نسبيا ولا يمكن أبدا أن يكون مطلقا".[3]

ومن جانب آخر، نجد من الباحثين العرب والمفكرين الذين قدموا تعريفات مختلفة للأمن فتوقف عند بعضها:

✓ يعرف بطرس غالي:"الأمن لا يقتصر على التحرر من التهديد العسكري الخارجي ولا يمس فقط سلامة الدولة وسيادتها ووحدتها الإقليمية، وإنما يمتد ليشمل الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، لان الأمن متعلق بالاستقرار الداخلي بقدر ما هو مرتبط بالعدوان الخارجي.[4]

يتبنى يزيد صايغ صيغة موسعة للأمن:يشمل الدفاع عن القيم الوطنية والوحدة الترابية، وبقاء الدولة وضمان سلامة السكان، وإيجاد ظروف اقتصادية للرخاء، والحفاظ على الانسجام الاجتماعي والبناء الوطني".[5]

✓ يعرف عبد الوهاب الكبالي:" الأمن بمنظوره التقليدي تأمين سلامة الدولة من أخطار داخلية وخارجية قد تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية ضغوط خارجية أو انهيار داخلي".

---

[1] – منذر سليمان،**إعادة صياغة مفهوم الأمن القومي العربي ومرتكزاته** ، أنظر : www.achr.nu/art381.htm

[2] – روبرت ماكنمارا، **جوهر الأمن**. تر:يونس شاهين،القاهرة، الهيئة المصرية العامة للتأليف و النشر،1971، ص 39.

[3] – عبد النور بن عنتر، **تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية**،مجلة العلوم السياسية، العدد:160،أبريل 2005، ص 6

[4] – تباني وهيبة ، **نفس المرجع السابق**،ص21.

[5] – عبد النور بن عنتر،**نفس المرجع السابق**،ص**56**.

فالأمن بمفهومه الضيق، كثيرا ما يستخدم للتعبير عن الإجراءات الخاصة بتأمين المواطنين وممتلكاتهم ليتطور هذا المفهوم فيما بعد ليشمل الإجراءات المتعلقة بالدولة في مواجهة غيرها من الدول بدءا بالإجراءات الوقائية في الداخل وتشكيل القوات المسلحة، وعقد الأحلاف العسكرية إلى حد قيام الدولة بإجراءات ايجابية لتحقيق أمنها.

لكن المفهوم التقليدي لم يبقى هو السائد في الوقت المعاصر بعد التحولات والتطورات الدولية الجديدة التي مست مستويات عديدة في السياسة العالمية بعد الحرب الباردة.

ومن التعريفات السابقة للأمن يلاحظ أنه لا يمكن حصر مفهومه في اتجاهين أو تصورين وهما :

تصور ضيق ويركز على البعد العسكري.

تصور واسع يشمل كل الأبعاد: السياسية، الاقتصادية، العسكرية، الاجتماعية...

إن عدم وجود إجماع حول مفهوم ثابت ومتفق لمفهوم الأمن هو انعكاس مباشر لعدة متغيرات والتي هي:

طبيعة العلاقات الدولية والتطورات التي تعرفها لفترة إلى أخرى.

اختلاف في الإيديولوجيات والرؤى.

غياب أرضية مشتركة في الأدبيات الأمنية المتخصصة، أو تعدد في عملية التنظير في العلاقات الدولية عامة والدراسات الأمنية خاصة.

من خلال استعراض التعاريف السابقة للأمن، يمكن لنا استخلاص ثلاث صفات رئيسية وهي:

✓ **النسبية:** بمعنى أن الأمن أمر نسبي في العلاقات، فلا يوجد أمن مطلق يمكن تحقيقه لان ذلك يعني تهديد امن الآخرين.(المعضلة الامنية).

✓ **الشمولية:** بمعنى أن الأمن مفهوم شامل لا يتوقف على عنصر أو بعد واحد وإنما يرتبط بمجموعة من الأبعاد السياسية منها: العسكرية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، والنفسية...

✓ **الديناميكية:** بمعنى أن الأمن ليس حقيقة ثابتة، ولا يوصف بالجمود بل هو مفهوم متطور يعني أشياء مختلفة في أوقات وأماكن مختلفة.

الحكامة .

المطلب الثاني: تعريف مفهوم الحكامة

يعتبر مصطلح الحكامة من أهم المصطلحات التي تم تداولها في الحقل التنموي منذ نهاية الثمانينات، حيث تم استعماله لأول مرة من طرف البنك الدولي في 1989 الذي اعتبر الحكامة أنها:" أسلوب ممارسة السلطة في تدبير الموارد الاقتصادية والاجتماعية للبلاد من اجل التنمية" . وقد جاء استعمال البنك الدولي آنذاك لمفهوم الحكامة في إطار تأكيده على أن أزمة التنمية في إفريقيا هي أزمة حكامة بالدرجة الأولى: بسبب فساد النظم السياسية وضعف التسيير والتخطيط. ويعرفه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأنه "نسق جديد من العلاقات والمساطر والمؤسسات التي تتمفصل بها مصالح المجموعات والأفراد، وتمارس الحقوق والواجبات، وتفك الخلافات والنزاعات، يقوم على تذويب التراتبية وتشجيع التشارك بين المسيرين والمساهمين وحسن التنظيم وتوزيع المسؤوليات وصقل القدرات ودعم التواصل داخليا وخارجيا.[1]

وفي تصريح لمجلس وزراء خارجية السوق الأوربية المشتركة مؤرخ ب 28 نوفمبر 1991، جاء مايلي: "يلح المجلس على أهمية الحكم الجيد، وفي حين يبقى من حق الدول ذات السيادة إقامة بنياتها الإدارية وترتيباتها الدستورية،فإن تنمية عادلة لا يمكن إنجازها فعلا وبشكل دائم إلا بالانضمام إلى مجموعة من المبادئ العامة للحكم: سياسات رشيدة اقتصاديا واجتماعيا، شفافية حكومية، وقابلة للمحاسبة المالية، إنشاء محيط ملائم للسوق قصد التنمية، تدابير لمحاربة الرشوة، احترام القانون وحقوق الإنسان حرية الصحافة والتعبير،وهذه المبادئ ستكون أساسية في علاقات التعاون الجديدة " فمن الصعب ضبط مفهوم الحكامة وإعطاؤه تعريفا موحدا ونهائيا لارتباطه بمجالات متعددة ولتعدد صيغ تداوله، فهو حسب لجنة الحكامة العالمية مجموعة الطرق التي تدبر بها المؤسسات العمومية والخصوصية قضاياها. ومن بين التعاريف التي يمكن استقراؤها من خلال المجالات التي وظفت فيها: – الحكامة إعادة صياغة العلاقة بين كل المتدخلين على أساس مفهوم التعاقد، التشارك والتوافق. – الحكامة مقاربة ورؤيا وفلسفة جديدة للتغيير، لها مضمون اقتصادي مالي اجتماعي وسياسي باعتبارها النهج الأكثر نجاعة لتدبير الشأن العام والمجتمعي.[2]

---

[1] – توفيق الراوي، **سؤال الحكامة في المغرب: قرأة في المفهوم وسبل**، مجلة أدرار بريس ،2012/12/20 .المصدر: http://www.adrarpress.com

[2] – توفيق الراوي، **سؤال الحكامة في المغرب قرأة في المفهوم وسبل التفعيل**، مجلة أدرار بريس ، نفس المرجع السابق.

– الحكامة نمط جديد لتدبير السلطة والتنظيم السياسي والاجتماعي وهي رؤيا جديدة للدولة والمجتمع العلاقات الرابطة بينهما، ولسبل قيادة التغيير، وهي بذلك أيضا مقاربة جديدة لتدبير التغيير في المرفق العمومي والخصوصي، والمجتمع المدني. – الحكامة تعبئة للطاقات والموارد وترشيد استثمارها لتأمين شروط تدبير جيد. وعموما، تم تعريف الحكامة من قبل كثير من الباحثين على أنها: "الطريقة التي تباشر بها السلطة في إدارة موارد الدولة الاقتصادية منها والاجتماعية بهدف تحقيق التنمية. فالحكامة لا بد أن تعتمد على عدد من المحاور الأساسية منها: صيانة الحرية، أي ضمان توسيع خيارات الناس، وتوسيع المشاركة الشعبية والمساءلة الفعّآلة والشفافية الكاملة في ظل فصل السلطات والتوازن بينها، وسيادة القانون والقضاء المستقل والنزيه والكفء، الذي تنّفذ أحكامه من قبل السلطات التنفيذية. لذلك فالحكامة الجيدة، في أي مجتمع وأي مؤسسة حكومية كانت أو غير حكومية، تبقى من أهم الضروريات لإنجاح المشاريع التنموية، إلا أن تطبيقها يتطلب سيادة جو تسوده الشفافية والمسؤولية ودولة القانون والمشاركة واللامركزية والتنسيق بين كل المتدخلين. الشركاء الجدد للحكامة المحلية في تدبير الشأن المحلي: بعد تغير وظائف الدول، أصبحت هذه الأخيرة مجرد فاعل في صنع القرار إلى جانب شركاء جدد في تدبير الشؤون المحلية، يكتسبون بدورهم أهمية بالغة – خاصة المجتمع المدني والقطاع الخاص – نتيجة الصعوبات التي يعرفها المجال التنموي المحلي.

ويمكن القول بأن الحكامة الأمنية هي عبارة عن سياسات ، والرصد المستمر وتنفيذ السليم ، من قبل أعضاء الهيئة الإدارية للمنظمة . وتشمل أيضا الآليات اللازمة تحقيق التوازن بين صلاحيات أعضاء والحكامة واجب أساسي لتعزيز الازدهار.[1]

– الحكامة هي أولا وقبل كل شيء تعبير عن ممارسة السلطة السياسية وإدارتها لشؤون المجتمع وموارده.

وهذا هو التعريف المعتمد من طرف أغلب المنظمات الدولية. وهو في واقع الأمر مفهوم قديم يدل بالأساس على آليات ومؤسسات تشترك في صنع القرار ومنذ عقدين طرأ تطور على هذا المفهوم وأصبح يعني حكم تقوم به قيادات سياسية منتخبة وأطر إدارية كفأة لتحسين نوعية حياة المواطنين وتحقيق رفاهيتهم، وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم و دعمهم.

1–أداة لضبط وتوجيه وتسيير التوجهات الإستراتيجية الكبرى للمؤسسة، يمكن تطبيقها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

[1] -Alexander roepers , gouvernance .source : http://www.businessdictionary.com/definition/governance.html.

2- أسلوب جديد في التدبير يدعم تذويب الحدود وتشجيع التشارك بين المسيرين والمساهمين.

3- تتوخى حسن التنظيم وتوزيع المسؤوليات وصقل القدرات ودعم التواصل داخليا و خارجيا .

4-الحكامة أداة لتأهيل الجامعة والمدرسة المغربيتين للدخول في التنافسية الوطنية والدولية والاستجابة للمهام الرئيسية التي أناطها بها القانون .

5- يشمل المصطلح مفاهيم : الشفافية، التزويد بالمعلومات، حقوق وواجبات المساهمين ومسؤوليات المسيرين .

من أجل أن تقوم الحكامة لا مناص من تكامل عمل الدولة ومؤسساتها والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني. فلا يمكن أن نتحدث عن الحكامة دون تكريس المشاركة والمحاسبة والشفافية. ولا وجود للحكامة إلا في ظل الديمقراطية. والحكامة تستوجب وجود نظام متكامل من المحاسبة والمساءلة السياسية والإدارية للمسؤولين في وظائفهم العامة ولمؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص، والقدرة على محاسبة المسؤولين عن إدارتهم للموارد العامة، وخصوصا تطبيق فصل الخاص عن العام وحماية الشأن العام من تعسف واستغلال السياسيين.[1]

هناك عدة معايير سياسية واقتصادية واجتماعية وإدارية تشمل الدولة ومؤسساتها والإدارة والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمواطنين كناشطين اجتماعيين وهي معايير قد تختلف حسب المنظمات وحسب المناطق. إن المعايير المعتمدة من طرف البنك الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي للتنمية، تتمحور بالأساس حول تحفيز النمو الاقتصادي والانفتاح الاقتصادي وحرية التجارة والخوصصة. [2]

المطلب الثالث: تعريف الحكامة الامنية

إن استمرار المجتمع والدولة والمؤسسات سواء المسيسة وغير المسيسة والمدنية يتوقف على الأمن بدرجة أساسية، وتنظيم العلاقة بين مكونات الدولة الواحدة واحترام الحدود يتطلب وجود الأمن، ولا يمكن تحقيق الانتقال الديمقراطي خارج مبدأ الحكامة الأمنية، كما لا يمكن توحيد النظرة والثقافة داخل الدولة لأن الثقافة الأمنية ليست هي الثقافة السياسية أو الأدبية أو الاقتصادية أو الدينية، بل تلتقي نسبيا مع الثقافة الحقوقية، لذا لابد من الاحتفاظ بحدود تسمح بالاحترام الكافي للمؤسسة الأمنية وحتى يبقى المجال الأمني بعيدا عن التسييس والسلطة المنتخبة، وفي المقابل ينبغي تدبير استعمال القوة بما يتماشى مع

[1] – إدريس ولد القابلة،**الحكامة (الإدارة الرشيدة)**، مقالة دار ناشري للنشر الإلكتروني،2004 ديسمبر.

[2] – توفيق الراوي، **سؤال الحكامة في المغرب قرأة في المفهوم وسبل التفعيل، مجلة أدرار بريس** ، مرجع السابق.

المنظور الحقوقي دون انحلال المؤسسة الأمنية، بل ينبغي التقيد بالتشريعات حتى لو كلف الاستقرار ضريبته التي تقبلها كل الأنظمة.

إن ارتباط عمل المؤسسات بالشرعية يتطلب من الأجهزة الأمنية استعمال القوة بشكل دقيق ووفق القوانين دون المساس بالشرعية التي تمثل كل التوافقات المحددة وفق القوانين المعمول بها والتي تتماشى مع التشريعات الدولية، وهذا ما جاء في توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة حيث دعت إلى ترشيد الحكامة الأمنية عبر عدد من الإجراءات منها المراقبة والتحقيق في مجال الأمن، والمراقبة الوطنية للسياسات والممارسات الأمنية، والتكوين المتواصل لرجال السلطة والأمن في مجال حقوق الإنسان وتفعيل آثار قاعدة الحكومة مسؤولة بشكل تضامني عن العمليات الأمنية وحفظ النظام العام وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان[1]، وإلزامها بإخبار الجمهور والبرلمان بكل الأحداث المستوجبة تدخل القوة العمومية ومجرياتها ونتائج العمليات والمسؤوليات وكل التدابير التصحيحية التي قد تتخذ في الموضوع. وأيضا تقوية أداء لجان تقصي الحقائق البرلمانية بالخبرة الأمنية، وتوسيع اختصاص البرلمان في مجال المساءلة والاستماع المباشر ليشمل – بالإضافة إلى الوزراء في العدل والأمن– كل المسؤولين المباشرين عن أجهزة الأمن وعمليات الردع على الأصعدة الوطنية والإقليمية والمحلية، ونشر الإطار القانوني للأمن ونصوصه التنظيمية ومسلسل اتخاذ القرار الأمني وطرق التدخل وأنظمة المراقبة وتقييم عمل الأجهزة الإستخباراتية والسلطات الإدارية المكلفة بحفظ النظام العام ولها سلطة استعمال القوة العمومية.

ومن جهة أخرى توصيف وتصنيف حالات الأزمة الأمنية وشروط وتكنولوجيا التدخل فيها، وإعداد التقارير عن التدخلات الأمنية ونشرها فورا وبشكل شفاف، والإشراف السياسي على عمليات الأمن وحفظ النظام العام، والمراقبة المحلية والإقليمية من طرف لجنة متعددة التكوين وإعداد تقارير مفصلة.

مما سبق يتبين أن الحكامة الأمنية لا تكتمل إلا بتكامل عمل الدولة ومؤسساتها والقطاع الخاص والمجتمع المدني وتكريس ثقافة الحكامة بالمشاركة والمحاسبة في ظل الديمقراطية التي تعمل بالمساءلة السياسية والإدارية للمسؤولين عن سوء تأديتهم لوظائفهم وإدارتهم للموارد العامة وحماية الشأن العام من التعسف واستغلال السياسيين لمواقعهم وحماية الملك الخاص من الاعتداء لضمان حياة كريمة للإنسان والمواطن والجماعات داخل الدولة. المؤسسات التي تحكم الأمن العالمي ، وآثار المخاوف الإنسانية والتنمية ، والإصلاح الليبرالي الجديد في تغيير المشهد السياسي للأمن ، وتطور في ممارسات مثل بناء

[1]–احمد الدرداري،**مفهوم الحكامة الأمنية :الدلالات و المقاربات و الأبعاد**. المغرب،2013،المصدر :
http://ar.moroccoworldnews.com/?p=36102

الدولة والشرطة والمراقبة السليمة. وعموما سوف نسعى إلى تطوير مفهوم عميق لسياسات م الهياكل والأفراد و ديناميكية، و الأيديولوجيات و ضرورات توفير الأمن كظاهرة عالمية ومتطورة .[1]

إن إصلاح المجال الأمني في الغالب ينظر إليه من مقاربة تقوم على توفير التجهيزات والعتاد والزيادة في الموارد البشرية واللوجستيكية، ويتم تجاهل المقاربة السياسية التي ترتكز على أن الأمن خدمة اجتماعية واعتبار الأمن قضية مجتمعية ذات بعد سياسي تساءل كافة الفعاليات وترتبط في العمق بإرساء دولة القانون وتحقيق التنمية على أساس التصورات التي تضمنتها التشريعات والقوانين والدساتير الممتدة تاريخيا لتصورات رواد العقد الاجتماعي.

ومفهوم الحكامة الأمنية يتطلب تأمين حماية الأفراد والممتلكات وخدمة المواطنين وليس الدولة فقط والحد من الجريمة ومحاربة الممارسات المتناقضة مع مفهوم الأمن سواء داخل منظومة الأمن أو داخل المجتمع والخروج من دائرة التسيب والفوضى من تحت مظلة الأمن وكذا مظلة حقوق الإنسان وضبط كل التجاوزات، باعتبار الأمن هو أحد خطوط التماس بين الحكومة والمواطن أو الدولة والمجتمع، وهذا يفرض صياغة جديدة لمفاهيم الحق والحرية والواجب والتفريق بينه ، وجعلها تتماشا متطابقة مع مضامينها الدستورية، وتغييرها بممارسات تشرح الغامض منها وتكلم المسكوت عنه فيها. فحق الإضراب والتظاهر مثلا، ما يزال غير مقنن بقانون تنظيمي، وأمام هذا الفراغ يعتمد المضرب أو المتظاهر التأويل للتشريعات الدولية وتعتمد المؤسسات الأمنية التأويل المضاد باللجوء للتشريعات والقرارات الوطنية.

والحكامة الأمنية هي أسلوب حديث لتأهيل المجتمع والدولة استكمالا لحكامات أخرى تعنى بالجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية... وهي حكامات تختلف من حيث الآليات لكنها تتوحد من حيث القصد والغاية. وقد أحدث المجلس الأعلى للأمن كمؤسسة أمنية أسمى تسند إليها مهمة أعمق بوضع إستراتيجية أنجع قوامها الحكامة الأمنية الشاملة ذات الامتداد والاهتمام الوطني والدولي، تبعا للفصل 54 من الدستور المغربي فإن هذا المجلس يرأسه الملك ويضم مدنيين وعسكريين ووزير المالية بالإضافة إلى القيادة المسيرة، ويتولى وضع الاستراتيجيات الأمنية وتدبير الملفات الأمنية الكبرى بجمع المعلومات وتبادلها بين مختلف مكونات الحقل الأمني والعسكري والرفع من مستوى التنسيق من أجل

[1] -Meera sabaratnam ,security governance .100 years ,london :soas,2016,source : https://www.soas.ac.uk/staff/staff86523.php.

حكامة ونجاعة تدبير الملفات بالإضافة إلى تجاوز سلبيات عدم تدخل المؤسسات الأمنية في شؤون بعضها لكون كل منها لها تنظيمها الخاص وتعمل باستقلالية عن الأخرى.[1]

والحكامة الأمنية هي واحدة من أهم الجوانب الإدارة الحديثة للدولة لأنه يكون من خلال إدارة الهياكل المختلفة ، ومختلف المجالات الأمنية التي يمكن إن تشمل الحكامة الأمنية ،وانه يعطي للمواطنين ضمانات الحق في إدارة هذا المجال الحيوي والأمن عنصر لا غنى عنه لتحقيق الاستدامة لأي مشروع ديمقراطي ،والذي يشمل القطاعات المختلفة والمتنوعة ،بدءً من امن الناس [2]،وامن المواطن والحفاظ على الوطنية وكل ما يشمل مستويات الأمن.

[1]–نفس المرجع السابق.

[2] -HELMUT REIFED ,**Gouvernance sécuritaire et état de droit au maroc** . konrad-adenaoer-stiftung ,maroc ,2013,p7.

المبحث الثاني: الحكامة الأمنية والمفاهيم المتعلقة بها

بتداخل مفهوم الحكامة الأمنية مع العديد من المفاهيم الأخرى المتعلقة بها ومن أهم هذه المفاهيم.

المطلب الأول: الإصلاح السياسي

الإصلاح لغة من فعل أصلح يصلح إصلاحا: أي إزالة الفساد بين القوم، والتوفيق بينهم، وهو نقيض الفساد، فالإصلاح هو التغير إلى استقامة الحال على ما تدعو إليه الحكمة، وهنا يتبين لنا أن كلمة إصلاح تطلق على ما هو مادي، وعلى ما هو معنوي، فالمقصود بالإصلاح من الناحية اللغوية، الانتقال من حال إلى حال أحسن، أو التحول عن شيء لانصراف عنه إلى سواء.

أما اصطلاحا فيعرفه قاموس "أكسفورد" الإصلاح، بأنه:"تغيير أو تبديل نحو الأفضل، وخاصة التغير الأكثر ملائمة من اجل تحقيق الأهداف الموضوعية من قبل أصحاب القرار في حقل معين من اجل حقول النشاط الإنساني.[1]

✓ ويعرف قاموس "وبستر" للمصطلحات السياسية الإصلاح السياسي بأنه: "تحسين النظام السياسي من أجل إزالة الفساد والاستبداد".

ويعتبر الإصلاح السياسي ركنا أساسيا مرسخا للحكم الصالح ومن مظاهره سيادة القانون والشفافية والمشاركة الشعبية في اتخاذ القرار والعدل وفعالية الانجاز وكفاءة الإدارة والمحاسبة والمساءلة والرؤية الإستراتيجية، وهو تجديد للحياة السياسية وتصحيح لمساراتها، ولصيغها الدستورية والقانونية.

وعرفته الموسوعة السياسية بأنه تعديل أو تطوير غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية دون المساس بأسسها، وهو بخلاف الثورة ليس إلا تحسين في النظام السياسي والاجتماعي غير القائم دون المساس بأسس هذا النظام، انه أشبه ما يكون بإقامة الدعائم التي تساند المبنى لكي لا ينهار وعادة ما يستعمل الإصلاح لمنع الثورة من القيام أو من أجل تأخيرها.[2]

---

[1] – تيسير محسن، **محاورة أولية للتأصيل في مفهوم الإصلاح**، مجلة رؤية،الهيئة العامة للاستعلامات،العدد 29، فلسطين 2006،انظر www.sis.gov.ps.

[2] – نور الدين العفوي، **مؤشرات الحكامة واليات الانتقال الديمقراطي**، حالة المغرب، بيروت،2004، ص 797.

المطلب الثاني : الحكم الراشد

✓ إن إدارة شؤون المجتمع من خلال الحكم الراشد تتضمن أربعة أبعاد مترابطة ومتصلة فيما بينها، حيث لا يمكن أن تستغني على أي بعد منها وإذا ما انعدام أو غاب أحد هذه الأبعاد لا يمكننا أن نتحدث عن وجود حكم راشد: وهذه الأبعاد هي : البعد السياسي المتعلق بطبيعة السلطة السياسية ومدى شرعية تمثيلها، ولبعد التقني المتعلق بعمل الإدارة العامة والحكومة ومدى تمتعها بكفاءة والفعالية في إدارة شؤون المجتمع، والبعد الاقتصادي والاجتماعي المتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويتهم واستقلاله عن الدولة من جهة، وطبيعة السياسات العامة في المجال الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها في المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة،كما علاقتها بالطبع مع الاقتصاديات الخارجية من جهة أخرى. وتؤثر هذه الأبعاد وتترابط لتكوين الحكم الراشد.

✓ ويتضمن مفهوم الحكم الراشد دورا يجب أن يلعبه القطاع الخاص ويتراوح مهامه بين تعزيز قيم العمل الجاد والمنتج وتوفير الشفافية في المعلومات والإحصاء وتعزيز المسؤولية الاجتماعية وإضافة إلى معيار الإدارة الاقتصادية–الاجتماعية العلانية ذات البعد الاجتماعي حيث تقوم بتقويم الخدمات الاجتماعية الأساسية وفق العدالة الاجتماعية وإتاحة الفرص المتساوية للمواطنين.

✓ وهذه الأبعاد الأربعة تكون مترابطة فيما بينها، كما يكون لها أثر متبادل، فلا يمكن تصور إدارة عامة فاعلة من دون استقلال الإدارة عن نفوذ السياسيين ولا يمكن للإدارة السياسية وحدها من دون وجود إدارة عامة فاعلة من تحقيق إنجازات في السياسات العامة، كما نجد أن أهمية الدولة على قوى المجتمع المدني سيؤدي إلى غياب مراقب منهم للسلطة السياسية والإدارية، وهذا يعني غياب المحاسبة والمسائلة، ومن جهة أخرى نلمس عدم استقامة السياسات الاقتصادية والاجتماعية بغياب هذه المشاركة والمحاسبة والشفافية وهذا ما يؤدي إلى تحسين أوضاع المواطنين، وعليه فإنّ الحكم الراشد هو الذي يتضمن حكما ديمقراطيا قائما على أساس الفعالية ويستند إلى المشاركة والمحاسبة والشفافية.[1]

[1] –سفيان فوكة ،مليكة بوضياف،**الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية.(مداخلة)**،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،2008، ص8.

المطلب الثالث: دولة القانون

دولة القانون عبارة تستعمل من اجل وصف دولة ما تكون فيها السلطة السياسية والإدارية المركزية والمحلية خاضعة فعليا للقواعد القانونية السارية المفعول يفترض أن نجد فيها – بصفة عامة– كل الأفراد يتمتعون بالتساوي بالضمانات والحريات الأساسية.

وتعبر أيضا دولة القانون عند احد الدستوريين وهو الأستاذ"لوي فافورو" في كتابه حول الحريات الأساسية جاء "المعايير الأخلاقية والسياسية التي تمثل الحقوق الأساسية ترجمتها تتشكل كنتيجة للتقارب بين الليبرالية السياسية والديمقراطية دولة القانون: فالشرط الأول أن تهدف إلى تحقيقها للقوانين (التشريعات) وان تقدر على صياغتها (ديمقراطيات) ثم أن بعض من السلوكات لا ينبغي أن تكون محظورة من قبل أي جهاز من أجهزة الدولة ولا مقيدة بتنظيم متجاوز لحدود معينة (حقوق) على أي أن يكون أي تصرف قانوني نتيجة لترخيص محدد يمكن مراقبته من قبل هيئة قضائية. [1]

وجاء في كتاب الحريات العامة وحقوق الإنسان للأستاذ "ج. لبروتان"تمايز كلاسيكي يقابل بين الدولة البوليسية ودولة القانون، في الدولة البوليسية لا تفرض قواعد حماية الحريات على الأفراد الخواص بينما في دولة القانون تفرض هذه القواعد أيضا على السلطات العمومية، وبالتالي لا يمكن أن تنمو الحريات العامة إلا في دولة القانون.

–تبلور مفهوم دولة القانون تدريجيا في أوروبا كتصور بديل عن الدولة الإمبراطورية دولة الحكم المطلق والسلطات المطلقة الذي حظي فيها الملك والإمبراطور بحق منح الحياة أتخذ المفهوم في البداية سمة مثال سياسي يهفو إليه وكشعار سياسي يتجه نحو تطبيقه اتسم بمفهوم دولة الحق والقانون منذ البداية لكونه مفهوما مقارنا صراحة أو ضمنيا لان الحديث عن دولة القانون يتضمن الإحالة على نقيضها الدولة الإمبراطورية التقليدية المطلقة أو الدولة العصرية المستبدة الشمولية، دولة القانون بهذا المعنى هي دولة مجرد ة[2] ، دولة المؤسسات بالقياس على الدولة التقليدية التي هي دولة مشخصنة دولة الأميرال السلطان.فإذا كانت السلطة في الدولة التقليدية متمركزة كليا وبشكل كليا مطلق في شخص واحد هو بمثابة الواهب للخيرات أو الحارم منها مثلما هو السيد المطلق فإنّ دولة القانون أو الدولة العصرية والديمقراطية هي دولة يتم فيها توزيع السلطة واقتسامها لا على أفراد بل على مؤسسات، مؤسسات

[1] – صالح دجال،**حماية الحريات ودولة القانون**،أطروحة لنيل شهادة الدكتورة في القانون العام، جامعة الجزائر،2009،ص 34–35.

[2] – عبير سهام مهدي، **أسس بناء دولة القانون والمؤسسات الاستقرار واحترام النظام وتحقيق الرفاه الاقتصادي**، شبكة عراق المستقبل،2008،انظر www.iraqfuture.net.تاريخ التصفح 28.03.2016،على الساعة 23:34

تشريعية، مؤسسات تنفيذية، مؤسسات قضائية، توزع هذه المؤسسات السلطة بل تشكل في الصيغة المثالية لهذا التصور بالنسبة لبعضها سلطات مضادة وظيفة كل منها هو الحد من سلطة أخرى، وانّ ما يربط ويوجد بين هذه السلطات الموزعة هو وحدة الفضاء القانوني الذي يرسم كل سلطة مجالها واختصاصاتها وحدودها فالمعيار والمرجع والحكم في دولة القانون هو القانون سواء تعلق الأمر بالقانون الأساسي الذي هو الدستور أو بالقوانين الفرعية.[1]

وتقوم الدولة الحديثة على إحلال العلاقات القانونية محل العلاقات الوجدانية والقرابية(العائلية) والمهنية والمالية والأخلاقية والدينية وغيرها فسلطة القانون هنا هي السلطة المرجعية الأعلى التي تستمد منها كل الهيئات والقطاعات والممارسات والتيارات مرجعيتها الرسمية.

وعلى العموم يمكن القول بان دولة القانون هي النقيض الكامل للدولة التقليدية المطلقة السلطات التي تعتبر الحقوق هبات وعطايا ومنح تتكرم بها السلطة على رعاياها وليست حقوقا طبيعية أو أصلية مثلما هي النقيض التام للدولة البوليسية التي تحكمها الهواجس الأمنية التي تأخذ الناس بالشبهة وتمارس عنفا على المجتمع وكأنها في حالة حرب معه في حين أن ما يسود في دولة القانون هي العلاقات القانونية السليمة التي يكون فيها القانون هو الضامن لحقوق الأفراد والفئات المؤطرة، وعليه يمكن تعريف دولة القانون بأنها الدولة التي تقيم التوازن بين ضرورات السلطة وضمانات الحقوق والحريات العامة.

[1] – عبير سهام مهدي، **أسس بناء دولة القانون والمؤسسات**، نفس المرجع السابق.

المبحث الثالث:إجراءات تطبيق الحكامة الأمنية

ويركز المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان على تطوير رأيا بشأن تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في مجال ترشيد الحكم الأمنية، مع الأخذ بعين الاعتبار التكامل بين جميع التوصيات للإصلاحات الاقتصادية والمؤسسية، وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، ورسملة الإنجازات التي تحققت في مجال حقوق الإنسان في هذه العملية من ترشيد وتطوير السياسات العامة استنادا إلى إشراك الجهات الفاعلة السياسية والمدنية والمؤسسات الوطنية والخبراء والعلماء، والتركيز على المساءلة والشفافية على تكامل عناصر الأمن الوطنية مع الأمن الاقتصادي والاستقرار الاجتماعية، وبشأن إدراج ترشيد حوكمة أمن في عملية إصلاح ، كما يدعو المجلس الاستشاري لوضع معايير قياس وتحسين التناسب بين استخدام القوة لمواجهة أي انتهاكات النظام العام من جهة، والحفاظ على الحقوق والحريات الأساسية من جهة آخري ، واعتماد منهج جديد في معالجة المسألة الأمنية ، من خلال تنفيذ المفهوم الجديد للسلطة والتي سوف تسمح للانتقال من وحدة أجهزة عمل آمنة ، والخدمات العامة إلى المساهمة في تطوير وتعزيز قيم المواطنة والمسؤولية.[1]

المطلب الأول: ترشيد الحكامة الأمنية

أوصت هيئة الإنصاف والمصالحة في تقريرها النهائي بترشيد الحكامة الأمنية عبر عدد من الإجراءات أبرزها المراقبة والتحقيق البرلماني في مجال الأمن والمراقبة الوطنية للسياسات والممارسات الأمنية والتكوين المتواصل لأعوان السلطة والأمن في مجال حقوق الإنسان. ودعت توصيات الهيئة إلى تفعيل آثار قاعدة "الحكومة مسؤولة بشكل تضامني عن العمليات الأمنية وحفظ النظام العام وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان وإلزامها بإخبار الجمهور والبرلمان بأي أحداث استوجبت تدخل القوة العمومية، وبمجريات ذلك بالتدقيق، وبالعمليات الأمنية ونتائجها والمسؤوليات وما قد يتخذ من التدابير التصحيحية. و لذا قامت هيئة الإنصاف بتوصية هذه النقاط التالية:

– المسؤولية الحكومية في مجال الأمن

[1] -Rationalisation de la gouvernance sécuritaire ,conseil national des droit de l'homme, source : http://www.cndh.org.ma/fr/conference-de-presse-de-presentation-du-suivi-de-la-mise-en-oeuvre-des-recommandations-de-lier-0.

✓ تفعيل آثار قاعدة " الحكومة مسؤولة بشكل تضامني " عن العمليات الأمنية وحفظ النظام العام وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان وإلزامها بإخبار الجمهور والبرلمان بأية أحداث استوجبت تدخل القوة العمومية، وبمجريات ذلك بالتدقيق، وبالعمليات الأمنية ونتائجها والمسؤوليات وما قد يتخذ من التدابير التصحيحية.[1]

– المراقبة والتحقيق البرلماني في مجال الأمن

✓ قيام الأحزاب السياسية الممثلة في البرلمان بإعمال مبدأ مسؤوليتها السياسية والتشريعية فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للمواطنين، كلما تعلق الأمر بادعاءات حدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، أو حدوث أفعال جسيمة ماسة أو مهددة لقيم المجتمع واختياره الديمقراطي؛

✓ تقوية أداء لجان تقصي الحقائق البرلمانية بالخبرة الأمنية والقانونية، مساعدة لها على إعداد تقارير موضوعية ودالة بعيدا عن الاعتبارات السياسية؛

✓ تقوية آلية الأسئلة والاستماع المباشرة من قبل البرلمان، فيما يخص المسؤولية عن حفظ الأمن والنظام العام.

✓ توسيع الممارسة البرلمانية في المساءلة والاستماع لتشمل علاوة على الوزراء المكلفين بالأمن والعدل كل المسؤولين المباشرين عن أجهزة الأمن وعمليات الردع على الأصعدة الوطنية والإقليمية والمحلية.

– وضعية وتنظيم أجهزة الأمن

✓ توضيح ونشر الإطار القانوني والنصوص التنظيمية المتصلة به فيما يتعلق بصلاحيات وتنظيم مسلسل اتخاذ القرار الأمني، وطرق التدخل أثناء العمليات وأنظمة المراقبة وتقييم عمل الأجهزة الاستخباراتية، والسلطات الإدارية المكلفة بحفظ النظام العام أو تلك التي لها سلطة استعمال القوة العمومية.

– المراقبة الوطنية للسياسات والممارسات الأمنية

توصيف وتصنيف حالات الأزمة الأمنية، وشروط وتكنولوجيات التدخل فيها، بما يتناسب مع كل حالة وكذا سبل المراقبة ووضع التقارير عن التدخلات الأمنية؛ جعل الإشراف السياسي على عمليات الأمن وحفظ النظام العام فوريا وشفافا، وذلك بنشر تقارير عن العمليات الأمنية وعما خلفته من خسارة وأسباب ذلك والإجراءات التصويبية المتخذة.

– المراقبة الإقليمية والمحلية لعمليات الأمن و حفظ النظام

[1] – **هيئة الإنصاف والمصالحة توصي بترشيد الحكامة الأمنية**، المملكة المغربية.لجنة وطنية للحقيقة والإنصاف والمصالحة. المصدر: http://www.ier.ma/article.php3?id_article=1473

وضع عمليات الأمن وتدخلات القوة العمومية الواقعة تحت تصرف السلطات الإقليمية والمحلية تحت الإشراف الفوري للجان محلية أو إقليمية للمراقبة والتتبع، متعددة التكوين؛ نشر، بعد كل عملية من هذا النوع، تقريرا مفصلا عن الوقائع والعمليات والحصيلة وأسباب ما حصل من الشطط أو التجاوز.

– معايير وحدود استعمال القوة .

– إلزام كل جهاز أو وكيل للسلطة أو الأمن بالاحتفاظ بكل ما يوثق لقرار التدخل أو اللجوء إلى القوة العمومية، فضلا عن الإمساك بالتقارير والإشعارات والمراسلات المتصلة بها؛ إبطال الأوامر والتعليمات الشفوية، إلا في حالة الخطر المحدق، على أن تستتبع الأوامر الشفوية عندئذ بأخرى مكتوبة وموقعة لتأكيدها؛

– المعاقبة الإدارية والجنائية الصارمة لكل من ثبت عليه إخفاء ما ترتب من الخسائر البشرية أو المادية وعلى الاستعمال المفرط للقوة العمومية أو قام بتزوير أو تدمير أو التستر عن ما حصل من تجاوزات أو وثائق متصلة بها.[1]

المطلب الثاني:انسنة القطاع الأمني

بعد القرار الذي قدمه المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ، وموافقة من الملكة فقد تقرر إنشاء هيئة الإنصاف والمصالحة التي كلفت بالتحقيق في القضايا المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان ،ووضع توصيات لهذا العمل ،وقد أبرزت الدور الذي ينبغي أن تقوم به السلطة التشريعية في السيطرة على الجهاز التنفيذي ،وقوات الأمن سواء من قبل اللجان البرلمانية للتحقيق أو من قبل السياسات والممارسات الأمنية الوطنية، في حين جعل الحكومة هي التي تكون مسؤولة عن الإجراءات المتخذة خلال العمليات الأمنية وحفظ النظام وحماية حقوق الإنسان والديمقراطية [2]، ومن هنا نخرج بالنقاط التالية:

1– التكوين المتواصل لأعوان السلطة والأمن في مجال حقوق الإنسان :

وضع برامج تخص التكوين والتكوين المستمر في مجال حقوق الإنسان وثقافة المواطنة والمساواة، لفائدة المسؤولين وأعوان الأمن والمكلفين بحفظ النظام، بالاستناد على المعايير الدولية والتشريعات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان.

وبخصوص التكوين المتواصل لأعوان السلطة والأمن في مجال حقوق الإنسان, طالبت الهيئة في توصياتها بوضع برامج تخص التكوين والتكوين المستمر في مجال حقوق الإنسان وثقافة المواطنة

[1] – **هيئة الإنصاف والمصالحة توصي بترشيد الحكامة الأمنية** ، نفس المرجع السابق.

[2] - **HELMUT REIFED, op :cit, page 7**

والمساواة، لفائدة المسؤولين وأعوان الأمن والمكلفين بحفظ النظام, بالاستناد على المعايير الدولية والتشريعات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان؛ وإعداد ونشر متواصل لدلائل ودعائم ديداكتيكية بهدف توعية وتحسيس مختلف المسؤولين وأعوان الأمن بقواعد الحكامة الجيدة على المستوى الأمني واحترام حقوق الإنسان. وتقوية ثقة المواطنين في سيادة القانون، والرفع من درجة وعيهم بحقوقهم ومسؤولياتهم،[1]ومن جهة أخرى، دعت الهيئة إلى وضع خطة وطنية متكاملة وطويلة الأمد في هذا الشأن،انطلاقا من المشاورات الوطنية الجارية حول مبادرة المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في شأن الخطة الوطنية للتربية على حقوق الإنسان والنهوض بها.

وأوصت بحفظ جميع الأرشيفات الوطنية، وتنسيق تنظيمها بين كل الدوائر المعنية، وسن قانون ينظم شروط حفظها وآجال فتحها للعموم وشروط الاطلاع عليها والجزاءات المترتبة عن إتلافها وطالبت بمراجعة تدريجية لمحتوى برامج مادة التاريخ بالمملكة، وقيام المعهد الموصى بإحداثه، بالإضافة إلى المهام الموكولة إليه، بكل ما يتعلق بالتوثيق والبحث والنشر حول الأحداث التاريخية المتصلة بماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وبتطورات قضايا حقوق الإنسان، والإصلاح الديموقراطي.

وفي ما يخص المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، أوصت بتقوية اختصاصه في ما يخص التصدي التلقائي أو بناء على طلب، في مجال التحري وتقصي الحقائق في انتهاكات حقوق الإنسان؛ وتتبع سير المحاكمات؛ ورفع درجة تعاون السلطات العمومية في ما يتعلق بتحقيقاته وتمكينه من المعلومات والتقارير ذات الصلة في هذا المجال وإخباره بما تتخذه من إجراءات تصحيحية بشأنها.

2- تعزيز الحماية القانونية والقضائية لحقوق الإنسان:

2-1 التعزيز القانوني للحقوق والحريات الفردية والجماعية تدقيق المساطر والآليات القضائية القبلية والبعدية الكفيلة بضمان التوازن بين ضرورة توسيع مجالات الحرية وصيانة كرامة الأفراد وحياتهم الخاصة وما يقتضيه مكافحة الإرهاب والحقد والعنف والتمييز بشكل متوازن؛

تعزيز المراقبة القضائية لما بعد صدور الأحكام؛

تدقيق سبل تقوية وتأهيل والرفع من التنظيم الذاتي للمؤسسات المهنية، وخصوصا ما يتعلق بالأخلاقيات وقواعد السلوك وتسوية المنازعات الداخلية.

[1]- خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية و حقوق الإنسان،المملكة المغربية،2011-2016،ص39،المصدر:
http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Education/Training/actions-plans/Excerpts/PANDDH_Morocco.pdf

2 -2-تجريم الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ملائمة التشريع الجنائي الوطني وتعهدات والتزامات بلادنا فيما يخص المعايير الدولية، وجريمتي الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي ومن ذلك بصفة خاصة: إدماج التعاريف والأوصاف والعناصر المكونة لها في الاتفاقيات الدولية في القانون الجنائي المغربي باعتبارها جرائم؛ إدماج عناصر المسؤولية المتعلقة بها والجزاءات الواردة عليها كما هي معرفة دوليا؛معاقبة مرتكبي الانتهاكات وشركائهم بأشد العقوبات، كيفما كانت رتبتهم أو وضعهم أو وظيفتهم أو أية علاقة لهم بتقييد الحرية ونفاذ القانون أو من يأتمرون بأوامرهم أو من يقدمون بحكم وظائفهم مساعدات أو خبرات؛ فضلا عن كل من يتستر أو يمتنع عن تقديم معلومات تخص

جرائم الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي والتعذيب؛ تخويل الموظفين العموميين ووكلاء السلطة والأعوان المأتمرين بأوامر رؤسائهم واجب التبليغ عن كل معلومات تدل على فعل أو محاولة ارتكاب الجرائم المذكورة أيا كانت صفة السلطة الآمرة به[1].

وضع مقتضيات مسطرية خاصة، فيما يخص حماية ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وذوي حقوقهم عند الاقتضاء من حيث الاستماع أثناء البحث والانتصاب كطرف مدني أمام الجهة القضائية المختصة ومن حيث التأهيل وجبر الضرر.

تسجل هيئة الإنصاف والمصالحة باهتمام بالغ مبادرة الحكومة بإعداد مشروع قانون يجرم التعذيب عملا بتوصية المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وبإقدام البرلمان على المصادقة عليه في أفق نشره رسميا وترى ضرورة تعزيز مقتضياته وفق ما ورد أعلاه.

[1] - **هيئة الإنصاف والمصالحة توصي بترشيد الحكامة الأمنية**، نفس المرجع السابق.

خاتمة الفصل:

ومن خلال ما سبق نستنتج نجد أن الحكامة الأمنية هي مفهوم واسع حيث ينبثق منه تعريفين الأمن والحكامة وكل منهما يكمل الآخر باعتبار أن مفهوم الأمن أشمل من الحكامة ،كما أن للحكامة الأمنية عدت مفاهيم متعلقة بها فمن خلال تفكيكنا لهذا المصطلح تمكنا من فهم محتواه،و كذا توصلنا إلى نتيجة بأن الحكامة الأمنية هي مفهوم يستخدم من أجل بناء دولة قوية ذات قاعدة متينة ، فالدول اليوم تسعى جميعها من اجل أن تكون الأفضل وذلك من خلال بناء أسس سياسية وأمنية جيدة تقوم عليها من خلال الحفاظ على أشياء ، حقوق الإنسان ومراعاة شؤون الأفراد ، وكذا تعمل على خلق نظام متوازن أي أنها تقوم بالإلمام جميع الجوانب التي توجد بالنظام السياسية،الاجتماعية ،الاقتصادية،الأمنية الثقافية...،فقيام حكامة أمنية جيدة لأي دولة يستلزم تأمين حياة الأفراد والممتلكات وخدمة المواطن (تحقيق الأمن القومي) وليس الدولة فقط.

فالحكامة الأمنية الهدف منها أنها تجعل من الدولة تتبع نظام خاضع لرقابة الأمنية والقانونية في كل المجالات ، وكذا الحفاظ على حقوق الإنسان ، وهذا ما لاحظناه جليا في التوصيات التي قدمتها هيئة الإنصاف والمصالحة في ترشيد الحكامة الأمنية.

إصلاح المنظومة الأمنية في دول الربيع العربي

– تونس نموذجا–

تمهيد الفصل:

فتحت الثورات العربية الباب أمام التغيير السياسي الديمقراطي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ويمثل قطاع الأمن جزءا أساسيا من العملية الديمقراطية الوليدة في المنطقة، ومع أن إصلاح قطاع الأمن عملية طويلة الأجل، إلا انه ينبغي أن تكون هذه العملية جزءا أساسيا من بناء المؤسسات في الديمقراطيات الجديدة[1]، ولذا تتطلب عملية الديمقراطية وجود مؤسسات أمنية متفتحة ومهنية ومراعية لاحتياجات الجمهور، ومن بين هذه الدول العربية نذهب إلى شمال إفريقيا أين تتواجد تونس التي شهدت انقلاب نظامها والثورة التي قامت فيها ما أدى بإطاحة نظام الرئيس السابق بن علي وتونس اليوم تسعى إلى إعادة إصلاح منظومتها الأمنية وهذا ما سنوضحه في هذا الفصل والذي يتكون من ثلاث مباحث المبحث الأول واقع إصلاح القطاع الأمني في تونس والمبحث الثاني ،المحطات التي مرت بها عمليات الإصلاح في تونس من المبحث الثالث، مستقبل إصلاح المنظومة الأمنية في تونس.

[1]- دونالد جيه بلانتي، **تحول قطاع الأمن في ضوء الصحوة العربية**،تقرير رقم 317،معهد السلام الأمريكي ،2012،ص1.

المبحث الأول: واقع إصلاح القطاع الأمني في تونس:

اليوم وبعد الثورة يواجه التونسيون تحدّ كبير يتمثل في الجمع بين انجاز مهام الانتقال نحو ديمقراطية ناجحة وتوفير شروط الاستقرار السياسي والمناخ الآمن بعد أن أرغموا لمدة طويلة على مقايضة الاستقرار والأمن بإرجاء تحقيق مطالب الديمقراطية والحرية. لكن اليوم تأتلف آراء التونسيين حول أن تحقيق أهداف الثورة يمرّ عبر النجاح في إرساء الديمقراطية وإشاعة الأمن وبناء دولة القانون. إلا أن تبنّي الديمقراطية لا يعني بالضرورة اعتناق قيم الحداثة والعقلانية والقبول بالتقدّم الاقتصاديّ والاجتماعي إذ يمكن أن يُختزل معنى الديمقراطية في مجرّد آلية للتداول السلمي على الحكم بين نخب سياسية محافظة أو حتى معادية للحداثة. وباعتبار أن الديمقراطية لا يمكنها إقصاء أحد بسبب أفكاره، حتى ولو كانت معادية لمبادئها، تجد النخب المثقفة والسياسية الحداثية نفسها اليوم أمام تحدّ صعب وهو المواءمة من جهة بين ضرورة المحافظة على مكاسب العهد البورقيبي المتمثلة أساسا في التحديث الاجتماعي وأسس الدولة الحديثة ، ومن جهة أخرى المشاركة السياسية والديمقراطية وما تعنيه من تداول على السلطة وتعبير عن الرأي وتوفير فرص لتنمية عادلة ومتوازنة[1].

المطلب الأول: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في تونس بعد الثورة

شهدت تونس في ظرف سنة تطورات سياسية على غاية من الأهميّة، لعلّ من أبرزها قيام الثورة، وطرد الدكتاتور، وحلّ الحزب الحاكم وإطلاق الحريات، وإضعاف سلطة الداخليّة، ووصول حزب حركة النهضة الإسلامي إلى السلطة، بعد انتخابات حرّة، كانت الأولى من نوعها في تاريخ البلاد. لكن في نفس الوقت، تعمقت الأزمة الاجتماعية، وساءت أحوال الطبقات الشعبيّة أكثر من السابق، خاصّة نتيجة استفحال أزمة التشغيل، حيث بلغ معدّل البطالة 18. 5٪، أمّا الفقر المُدقع فهو يُصيب رُبع السكان، خاصّة منهم سكان الأقاليم الداخليّة. أمّا النشاط الاقتصادي فقد شهد بدوره ركوداً واضحاً تجلى في تقهقر نسبة النموّ إلى مستوى الصفر. تراجع الاستثمار ومؤشر الإنتاج الصناعي، ما أصبح يهدّد بقرب اندلاع أزمة اقتصاديّة لن تزيد الوضع العامّ إلاّ تدهوراً وتعقيداً[2]. لكن منذ الثورة إلى اليوم تعيش تونس على وقع حالة من الانفلات على جميع المستويات لا ندري متى ستنتهي : انفلات في الشارع، انفلات في العقول نظرا لعدم قدرة البعض على تحمل المسؤولية من خلال التصريحات العشوائية. هذا الوضع يعتبر عاديا بالنسبة

---

[1]- منير كشو ،**تونس بين تطلعات الثورة وآمال الإصلاح الديمقراطي**.المصدر :
http://www.hekmah.org

[2]- رابطة اليسار العمالي ، **قراءة للوضع الاجتماعي و السياسي الراهن في تونس**. العدد الأول ،مجلة: الثورة الدائمة،تونس ،2012.

للبعض بحكم التعطش للحرية من ناحية، وهروب العديد من الخارجين عن القانون وأصحاب السوابق من السجون من ناحية أخرى :لقد تعددت مظاهر الانفلات وتدهور الأوضاع الأمنية و أصبح الأمر لا يطاق بالرغم من مجهودات حكومة الجبالي للسيطرة على الوضع ومجهودات المؤسسة الأمنية والمؤسسة العسكرية: من عمليات تهريب الأسلحة حسب ما ذكرته وسائل الإعلام وعمليات ترويج المواد المخدرة التي تتهدد شبابنا ، إلى عمليات السطو المسلح على الممتلكات العامة والخاصة، ووصل الأمر إلى عملية اغتيال أحد الشخصيات الوطنية الممثلة في شخص السيد شكري بلعيد رحمه الله ورزق أهله وذويه جميل الصبر والسلوان .و لكن تعتبر عمليات السرقة والنهب والسطو على الأشخاص والممتلكات الأكثر انتشارا هذه الأيام[1] ، ويمكن اليوم التأكيد بأنّ الثورة المضادّة، أي البرجوازية العالمية وتحديداً الأوروبية وحلفاءها المحليين، قد وقفت في وقف اندفاع الثورة والحفاظ على جوهر النظام، وهي تسعى الآن إلى تثبيت سلطة جديدة لملء الفراغ الذي خلفه سقوط الدكتاتور وحل حزبه. لقد كان من الواضح، منذ الساعات الأولى التي تلت فرار بن علي، أن النظام كان همّه الأول هو تفادي فراغ السلطة، ما يفسّر الارتباك الكبير في تعيين خليفة مؤقت لبن علي. كما كان يسعى إلى عزل الحركة الثوريّة وتفادي التحامها بقيادات من المعارضة، حتّى المعتدلة منها. وهو ما يدل عليه السعي إلى إدماج رموز هذه المعارضة في حكومة بن علي، التي بقيت في السلطة مدّة شهر ونصف، بعد سقوط هذا الأخير، ولم تتخلَّ عنها، إلا بعد تنظيم اعتصام القصبة[2] . بعد الثورة ترسخت قناعتان لدى الجميع: الأولى أن المؤسسة الأمنية تعيش أزمة حادّة والثانية انه لا سبيل لتحقيق انتقال ديمقراطي دون مساهمة فاعلة وايجابية للمؤسسة الأمنية، لذلك تسعى حكومة محمد الغنوشي الثانية ضرورة السعي لإصلاح المنظومة الأمنية،وقد شملت الإصلاحات مستويات ثلاث. أولى واجهات الإصلاح تمثلت في تعيين القاضي فرحات الراجحي على رأس وزارة الداخلية، هذا الرجل كان ثوريا في سلوكه وفي قراراته ففي وقت وجيز[3]:

- اتخذ قرارا في تجميد نشاط حزب التجمع الدستوري الديمقراطي، ثم لم يلب ثان تقدم بطلب إلى المحكمة الابتدائية بتونس في حلّه، وهو ما وقع فعلا بمقتضى القرار الصادر بتاريخ 9 مارس 2011.

[1]-محمد الطرابلسي، **الأوضاع الأمنية في تونس بعد الثورة :الواقع و التحديات** . مجلة :مقالاتي،بتاريخ 28-02-2013،الوقت :13:55:53.المصدر: http://www.maqalaty.com/32062.html .

[2]-رابطة اليسار العمالي ، **نفس المرجع السابق**.

[3]-عاطف صالح الرواتبي، **إصلاح المنضومة الأمنية في تونس ما بعد الثورة:الواقع والأفاق**.مجلة الدراسات السياسية والاجتماعية،العدد:2،2012،ص 55.

- إصدار قرار يقضي:"بإلغاء إدارة امن الدولة والقطع نهائيا مع كل ما من شأنه أن يندرج، بأي شكل من الأشكال، تحت منطوق البوليس السياسي من حيث الهيكلة والمهمات والممارسات"[1]

- أكد سعيه نحو الإصلاح حينما اتخذ قرارا بإيقاف وزير الداخلية الأسبق رفيق بالحاج قاسم ثم وفي خطوة جريئة قام بعزل 42 من كبار المسؤولين فيها، لكن هذا القرار جعله يفقد السيطرة على الوزارة وعجل برحيله.

في خطوة أخرى نحو إصلاح وقع إلقاء القبض على بعض القياديين الآمنين المتهمين بإصدار الأوامر بإطلاق الرصاص الحي ضد المتظاهرين ووقع استدعاء آخرين للتحقيق معهم أمام القضاء العسكري.

كما وقع أيضا إحالة عدد من المسؤولين الأمنيين أما على التقاعد الوجوبي أو التقاعد العادي، ووقع تعيين مسؤولين جدد على رأس بعض الإدارات الأمنية العامة التابعة للوزارة.

في محاولة أولى تلميع صورة وزارة الداخلية لدى الرأي العام، وقع إلغاء مرفق الأمن الجامعي بعد أن كانت مراكز البوليس ملتصقة كالورم الخبيث بكبد الحرم الجامعي.

وفي خطوة غير مسبوقة، قامت وزارة الداخلية بإحداث خلية للإعلام والتواصل وأصبحت تعلن عن نشاطات الوزارة من خلال عقد مؤتمرات صحفية دورية ومن خلال أحداث صفحة فيسبوك خاصة بالوزارة للتفاعل مع المواطنين.

وفي مبادرة فريدة من نوعها وذات بعد رمزي، فتحت وزارة الداخلية بتاريخ 7 أكتوبر 2011 زنزانات التعذيب التابعة لها أمام وسائل الإعلام وتلاميذ المدارس كتعبير عن إرادة القطع مع الماضي الأسود للجهاز الأمني التونسي.[2]

وفي إطار تلميع صورة الوزارة ومحاولة الظهور بشكل جديد، وقع تغيير الأزياء النظامية لإطارات الوزارة وأعوانها، كما وقع استبدال السيارات الأمنية بأخرى جديدة وبألوان مغايرة، ووقع أيضا إصلاح هندسة كثير من المراكز الأمنية، وتغيرت طريقة الاستقبال والمعاملة بها أدى إلى ردم جزء من الهوة السحيقة التي كانت تفصل رجل الأمن عن المواطن.

وللتعبير عن جديتها في السعي إلى إصلاح المنظومة الأمنية، تحّول وفد يمثل المؤسسات الأمنية والوزارية التونسية بالإضافة إلى ممثلي منظمات المجتمع المدني والإعلام إلى سويسرا أيام 14 و15 أفريل 2011 بدعوة من مركز جنيف للمراقبة الديمقراطية على القوات المسلحة" لمناقشة تصورات

[1] - بيان صادر عن الوزارة الداخلية بتاريخ 7 مارس 2011.

[2] - عاطف صالح الرواتبي، نفس المرجع السابق، ص 55 56.

الإصلاح في القطاع الأمني والاستفادة من تجارب الدول الأخرى، "وقد عبر مدير البرنامج بمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة أن هذا اللقاء يشكل سابقة باجتماع كل من الممثلين حكوميين إلى جانب ممثلي المجتمع المدني حول طاولة نقاش واحدة، لمناقشة موضوع امني كان يمثل احد الطابوهات (أو المواضيع الممنوع الخوض فيها علانية) قبل أربعة أشهر فقط."[1]

تم إحداث لجنة صلب الإدارة العامة للدراسات القانونية والنزاعات للنظر في إصلاح التشريعات المنظمة للقطاع الأمني وقد باشرت اللجنة أعمالها منذ شهر فيفري المنقضي (2012) وتوصلت إلى إعداد مشروعين لتعديل القانون عدد 4 لسنة 1969 المتعلق بكيفية فض الاعتصامات والاضطرابات، بنص المشروع الأول على حق الاجتماع والنظام السلمي، فيما يتناول الثاني تنظيم القواعد المتعلقة بالتجمهر هذان المشروعان سيعرضان على أنظار المجلس الوطني التأسيسي.[2]

المطلب الثاني: رسم خارطة القطاع الأمني لتونس بعد الثورة

سيكون إصلاح القطاع الأمني . أمرا حيويا لبناء الثقة في الحكومة ومؤسساتها الأمنية، ومحورياً لبناء سرد وطني يؤمن عقدا اجتماعيا جديدا بين الشعب التونسي وحكومته وذلك من خلال رسم خريطة للقطاع الأمني لتونس القوات المسلحة وقوات الأمن الداخلي والوكالات الاستخباراتية ووزارات الدفاع والداخلية والعدل والجمعية التأسيسية الوطنية، وبتقييم حالة جهود الإصلاح التي يتم تنفيذها حالياً[3]:

القوات المسلحة: أطلقت الإطاحة بالرئيس بن علي في العام 2011 عملية إعادة هيكلة نظام السياسي التونسي بعيداً عن الدولة البوليسية. إذ بدأ الجيش، الذي يعاني تاريخياً من نقص التمويل والتجهيز، يشهد تحسّن وضعه. وقد أجبرت التهديدات الأمنية المتزايدة في تونس الحكومات المتعاقبة على زيادة ميزانية الجيش وتجهيزاته وروابطه الدولية وقدراته المؤسّسية ونفوذه السياسي[4]. ويشير تعزيز قوة ونفوذ الجيش في السنوات الخمس الماضية إلى أن عملية تصحيح اختلال التوازن التاريخي بين الجيش والشرطة قد بدأت.

تعد القوات المسلحة التونسية قوة صغيرة ومنضبطة للغاية ،و تنال احتراما كبيرا نظرا لرفضها تنفيذ الأوامر باستخدام القوة ضد أبناء وطنها، وهم متميزون كذلك في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وعليه لم تلعب القوات المسلحة التونسية دورا أساسيا على الإطلاق كما لم تضف صفة شرعية على

---

[1]– محمد شريف، **جهاز الأمن في تونس: " ضرورة التحول من خدمة الحاكم إلى خدمة المواطن**" المصدر:
http://www.swissin80.chlaraldetailcontent.html!cid:30016810

[2]– عاطف صالح الرواتبي، نفس المرجع السابق،ص 57. 58.

[3]- كويراين هانلون،**اصلاح القطاع الامني في تونس :عام بعد الثورة**. معهد السلام الأمريكي،تقرير رقم:304،مارس 2012،ص4.

[4]- شاران غريوال، **ثورة هادئة :الجيش التونسي بعد بن علي**.مركز كارنيغي لشرق الأوسط ، 14 فيفري 2016، المصدر:
http://carnegie-mec.org/2016/02/24/ar-62830/iuop

النظام السابق ، واعترف قادة كبار في القوات المسلحة بكل صراحة أنه في هيكلية مؤسسات بن علي الأمنية، كانوا في ذيل القائمة. تشتمل القوات المسلحة التونسية على الجيش والبحرية والقوات الجوية . وتبلغ أعداد أفراد الجيش 2700 فرد فقط بينما لا تملك القوات البحرية سفناً للمياه العميقة .ويملك سلاح الطيران أقل من عشرين طائرة هليكوبتر عاملة.120 إلا أن المشاركة في مهام حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة منحت الجيش الخبرة الضرورية لسد الفراغ الذي تركته قوات الأمن عند انهيار حكومة بن علي . وتحركت القوات المسلحة بسرعة لحماية البنية التحتية واستعادة حكم القانون والنظام والحفاظ على الأمن والاستقرار ..بالإضافة إلى تولي مهام الأمن الداخلي التقليدية، واجهت القوات المسلحة تحديات خطيرة على طول الأراضي والحدود البحرية التونسية. في تقرير وزاري رسمي، أشار أحد المسؤولين العسكريين الكبار إلى أن" إصلاح قطاع الدفاع والأمن يتطلب نظاما سياسياً مبنيا على الحكم الرشيد ".وبالإضافة إلى تحري الشفافية، أشار المسؤولون إلى أنه ينبغي على القوات المسلحة أن تكون منفتحة تجاه القطاعات السياسية والاجتماعية المختلفة، وأن ميزانيتها ينبغي أن تكون متاحة للمناقشة العامة .كما اعتنقوا مفهوم الإشراف الديمقراطي، مشيرين إلى أنه من الضروري للغاية وجود إشراف برلماني على إصلاحات الوزارة ، من خلال الحد من أعداد الجيش وتنحيته عن الحياة العامة[1]، أن نطاق إصلاح الجيش صغير للغاية فقد حدثت وراء الكواليس تغييرات كبيرة في العلاقات المدنية–العسكرية، وهو ما يُحتمل أن يكون قد أدّى إلى إعادة هيكلة تدريجية لنظام الحكم بعيداً عن دولة بن علي البوليسية نحو دولة تكون فيها الأجهزة الأمنية المختلفة أكثر توازناً. [2]

ستكون هناك تحديات للتأقلم مع نظام الحكم الديمقراطي والإشراف البرلماني .ولكن الحاجة إلى الإشراف أمر معترف ومرحب به من قبل المسؤولين الكبار على أنه أمر ضروري للحكم الديمقراطي .وهناك مهمة إستراتيجية أخرى – وهي أن المسؤولين العسكريين متلهفون للمشاركة في صياغة استراتيجيات وطنية إذ أن الممارسة لم تعد فقط كناية عن أوامر صادرة من القيادة وبالفعل، يسعى; كبار الضباط العسكريين إلى توسيع دورهم، كونهم خبراء، وإلى دعم صناع القرار المدنيين في وزارة الدفاع كما يفعل نظراؤهم في معظم الدول الديمقراطية .وتظهر القوات المسلحة على أنها جاهزة لتولي هذه المهام.

[1]- كويراين هانلون، نفس الرجع السابق،ص5.

[2]–شاران غويوال، ثورة هادئة:الجيش التونسي بعد بن علي،المصدر:
http://carnegie-mec.org/2016/02/24/ar-62830/iuop

يرى أحد المسؤولين العسكريين الكبار أن إصلاح أية وزارة مرتبط ارتباطاً وثيقاً بإصلاح الوزارات الأخرى، وأن إصلاح وزارة الداخلية سوف يكون أمراً حيويا لتحديد سرعة عودة القوات المسلحة إلى ثكناتها .إلا أنه لحين معالجة شرعية وقدرة وزارة الداخلية وتحسينها، سوف تستمر القوات المسلحة في توفير مهام أمنية داخلية.

قوات الأمن الداخلية : تتضمن قوات الأمن الداخلي التي تسيطر عليها وزارة الداخلية، الشرطة والحرس الوطني والشرطة القضائية) التي تعمل في وزارة العدل والمحاكم إلا أن وزارة الداخلية تشرف عليها(وقوات التدخل) قوات الأسلحة والأساليب الخاصة (وقوات الحرس الرئاسي .وتتسم قوات الأمن الداخلي بالتعقيد الشديد ويبقى المخطط التنظيمي لوزارة الداخلية سراً، وهو ما يعقد مهمة رسم خريطة هياكل الأمن الداخلي التي يتحكم بها، فضلا عن آليات الإشراف داخل الوزارة.

من الصعب أيضاً تقدير حجم قوات الأمن .فليست هناك إحصائيات رسمية منشورة ولا يقدم موقع الوزارة أية بيانات، وهي الوزارة الوحيدة في موقع الحكومة التونسية التي فيها200,000 ، علامة تبويب فارغة . تقدر التقارير الإعلامية حجم قوات الأمن بنحو 150,000 الرغم من أن تصريحات لاحقة من الوزارة قالت إن تلك الأرقام مبالغ فيها بشكل متعمد.وبتفضيل القوات المسلحة الرجوع إلى ثكناتها على العمل السياسي، ظهرت كواحدة من المؤسسات المحترمة القليلة في النظام القديم.

ويقدر العدد الحقيقي لقوات الأمن الداخلي بنحو 40000 إلى 80000 فرد، نصفهم تقريبا قوات زائدة غير متفرغة أو مخبرين مدفوعي الأجر .ويتفق الرقم الأعلى مع كشف أجور الوزارة .ووفقا لمحمد الأزهر العكرمي، الوزير المعتمد لدى وزير الداخلية والمسؤول عن إجراء الإصلاحات أثناء فترة الحكومة الانتقالية السابقة، كانت أعداد قوات الأمن الداخلي (الشرطة والحرس الوطني وقوات الدفاع المدني)تصل إلى حوالي 4900 قبل الإطاحة بنظام بن علي .ثم قامت الشرطة بتوظيف قوات إضافية تقدر أعدادها بنحو 1200 فرداً بحيث أصبح إجمالي العدد نحو 6100 وكانت هناك حاجة لمجندين جدد لطرد المسؤولين الفاسدين من الخدمة، ولإدارة الارتفاع في عدد الجرائم والتهريب، واستبدال القوات التي اختفت بعد سقوط النظام [1].

تشتمل الشرطة على كل من الشرطة العادية والشرطة السياسية والتي تم حلها أثناء حكومة باجي قائد السبسي الانتقالية في مارس، 2011 وكانت الشرطة السياسة مدموجة بشكل كامل مع الشرطة العادية

[1]-كويران هانلون، نفس المرجع السابق،ص 5-6.

إلا أنهما عملا تحت نظامين متوازيين .وتحتفظ الشرطة السياسية بالملفات السرية ويتم الاحتفاظ بنسختين منها حاليا في وزارة الداخلية حيث يزعم مسؤولو الوزارة بأنها في أمان هناك.

تمثل الشرطة القضائية جزءاً من وزارة الداخلية إلا أنها تعمل داخل النظام القضائي. وتعد الذراع التحقيقي لقوات الأمن الداخلي، وتتولى مهمة جمع الأدلة وإجراء التحقيقات وكتابة تقارير التحقيق الرسمية للقضايا أمام المحاكم .لا تملك الشرطة القضائية الأدوات اللازمة للقيام بتحقيقات احترافية .ووفقاً لمحامين قضائيين، لا تملك الشرطة القضائية الإمكانية لأخذ بصمات الأصابع أو فحص عينات الحمض النووي أو غير ذلك من وسائل جمع الأدلة .وتعتمد تحرياتها فقط على الاعتراف، وهكذا يصبح الاعتراف هو أساس تقرير التحقيق ويعد الوسيلة الوحيدة لتقديم الأدلة في المحكمة أمام القاضي .وأثناء نظام بن علي، استخدمت الشرطة القضائية العنف والتعذيب أثناء الاستجوابات للحصول على الاعترافات، ولإجبار المتهمين على التوقيع على الاعتراف .ولا يوجد نص بضرورة حضور محامي من لحظة الاعتقال حتى انتهاء التحقيق .يعد الحرس الرئاسي جزءاً من وزارة الداخلية كذلك .وتتمثل مهمته الرئيسية في حماية الرئيس وعائلته .وأثناء الاحتجاجات في يناير، 2011 ، أطلق الحرس الرئاسي النيران على المحتجين واشتبك مع القوات المسلحة التونسية .وكشفت شهادة علي سرياطي، رئيس الحرس الرئاسي السابق، أثناء محاكمته عن دوره في موت متظاهرين عن أن قوات الحرس الرئاسي لا تملك قناصين فحسب بل تملك مدافع مياه وإمكانات لقمع الحشود أيضاً .وتشير تلك الشهادة إلى أن تفويض قوات الحرس الرئاسي في ظل بن علي كان واسعاً.

فإنه" يمكن تلخيص الإصلاح المقترح لقطاع الأمن التونسي على أنه انتقال من نظام شرطي إلى خدمة شرطية يمكنها الاستجابة على الفور لمواجهة تحديات الجريمة الجديدة ".ويحدد التقرير ويتناول العديد من القضايا الرئيسية لإصلاح وزارة الداخلية، ويعالج فقدان شفافية الوزارة من حيث هيكلها الأمني المعقد والأطراف الفاعلة فيها من خلال إعادة تنظيم الخدمات الأمنية إلى ثلاثة أجهزة – الحرس الوطني والشرطة الوطنية والحماية المدنية – ودمج الشرطة الوطنية المدنية والنظامية [1].في ذات السياق، أصدر وزير الداخلية آنذاك فرحات الراجحي قرارا بحل جهاز أمن الدولة والقطع مع منطق البوليس السياسي كما يتناول التقرير التجنيد والتدريب بشكل مكثف في فصل آخر[2]، ويوصي بإنشاء أكاديمية للشرطة التونسية

[1]- كويران هانلون، نفس المرجع السابق،ص 6-7.

[2]-هيكل بن محفوظ،**نظرة عامة على واقع الاصلاح في قطاع الامن في تونس بعد ثلاث سنوات من الانتقال الديمقراطي.مبادرة الاصلاح العربي**،2014،ص3.

وتدرّج جديد في المرتبات وآليات إدارة التدرج المهني وتأكيد شامل على المهنية والأخلاق في التجنيد والتدريب والترقية .ويخصص فصلاً آخر للانطباع العام حول قوى الأمن، ويعترف كذلك أنه لا يمكن لخطة التواصل وحدها تغيير" صورة رديئة ".ولن تتغير صورة وزارة الداخلية" ما لم تتغير الممارسات المهنية لعملائها .ولا تتضمن آليات إنجاز هذا التحول ارتداء لبسا نظامي جديد وأماكن استقبال مفتوحة في مراكز الشرطة ومكاتب الحرس فحسب، بل معايير سلوك جديدة وشفافية شرطية أكبر وأهم الدعوات هي لإجراء إصلاح لممارسات الاحتجاز عند الشرطة ومخابرات الشرطة وطرق المراقبة عبر الفيديو والمراقبة الإلكترونية، ولحظر الاعتقال لأسباب دينية أو سياسية.. تشكل الورقة البيضاء حاليا خريطة الطريق الوحيدة لإصلاح قطاع الأمن في تونس .فهي تحدد وتتناول بكل وضوح التحديات الأساسية في تغيير مؤسسة وثقافة وزارة الداخلية. وبينما يظهر أن التقرير تم إعداده من قبل الحكومة الانتقالية السابقة كمساهمة من وزارة الداخلية في أعمال الجمعية التأسيسية، يبدو أنه من غير المحتمل أن تقوم الحكومة الجديدة بتبني تقييمه وتوصياته .وعند سؤالهم عن فائدة الورقة البيضاء كخريطة طريق من أجل الإصلاح، أقر أعضاء في مكتب حزب النهضة السياسي أنه على الرغم من احتواء التقرير على اقتراحات مفيدة، إلا أنه أحد منتجات" النظام القديم ".ويسعى حزب النهضة إلى استغلال مجموعة كبيرة وواسعة من الخبراء لا تتضمن الخبراء الإيطاليين والفرنسيين فحسب، بل تشتمل أيضا على الخبراء البريطانيين والأميركيين والسويسريين والجنوب إفريقيين لتطوير خطة جديدة لإصلاح القطاع الأمني .كما شدد حزب النهضة على أهمية إشراك الخبراء التونسيين نظرا لأن النموذج المطور ينبغي أن يفي "بطموحاتهم[1] "، إن استعادة عمل الشرطة بصورة فعَّالة أمر بالغ الأهمية من أجل إعادة بناء السلم الاجتماعي، واستئناف التنمية الاقتصادية والنمو، وإعادة دمج الأنظمة السياسية المنقسمة بشدة ومؤسّسات الدولة المنهارة، وترسيخها ضمن أطر دستورية تتمتع بالصدقية لكن، وكما تظهر هذه المعضلات أصبحت الخلافات حول ما يشكّل نظاماً اجتماعيا مقبولاً، واقتصاداً أخلاقياً وهوية وطنية مشتركة جوهرية. وما لم يتم رأب صدع هذه الخلافات وتمكين عمل الشرطة بعد أن يتم إصلاحها بصورة حقيقية.

وزارة الدفاع : تحددت مهمة الإشراف على القوات المسلحة التونسية وإدارتها بوزارة الدفاع الوطني التي يترأسها وزير دفاع مدني .ووزارة الدفاع الوطني هي مؤسسة مدنية بالكامل تقريباً ولها مسؤولية رئيسية تتمثل في تنفيذ القرارات السياسية فيما يتعلق بالفروع النظامية .ويعمل رئيس أركان القوات المسلحة

[1]- كويران هانلون، **نفس المرجع السابق**، ص7-8.

كمستشار رئيسي للوزير ويترأس رؤساء أركان الأسلحة الثلاث ، الجيش والقوات الجوية والبحرية – الأسلحة الخاصة بهم إلا أنهم لا يتبعون أركان حرب موحد .ويتولى رئيس أركان القوات المسلحة مسئولية التنسيق بين الأسلحة .وتتحدد الصلاحيات الخاصة بالوزير بموجب المرسوم الرئاسي لعام 1975، والذي ينص على أن وزير الدفاع ينفذ أوامر رئيس الجمهورية الذي يكون القائد الأعلى للقوات المسلحة .كالحال مع القوات المسلحة، فإن نطاق إصلاح وزارة الدفاع الوطني صغير إلى حد ما.

وستكون الوزارة في حاجة إلى التأقلم مع النظام الديمقراطي للحكم الذي يتضمن إشرافا ومراقبة من اللجان البرلمانية عليها وعلى ميزانيتها .وسيتطلب هذا النظام مأسسة المراقبة وتعديل العمليات والإجراءات لملاءمة الإشراف الخارجي .الوزارة تدرك الحاجة إلى المراقبة، وهو ما يوحي بأنها لن تقاوم هذه التغييرات .وتتضمن الإصلاحات المحتملة الأخرى إشراك المدنيين والمسؤولين العسكريين في صياغة الاستراتيجيات الوطنية والتخطيط الاستراتيجي، وهو دور لم يقم به القادة العسكريون ثناء حكم بن علي . ويتطلع كبار الضباط العسكريين إلى القيام بدور الخبراء ودعم صناع القرار المدنيين على النحو الذي يقوم به نظراؤهم في معظم الدول الديمقراطية.

وزارة الداخلية : تعد وزارة الداخلية الصندوق الأسود لقطاع الأمن التونسي الذي يضرب به المثل.ويتوقف الإصلاح السياسي الناجح في تونس في نهاية المطاف على إنشاء رقابة مدنية منتخبة ديمقراطياً على هذه الوزارة .ويصف نشطاء حقوق الإنسان العلاقة الحالية بين وزير الداخلية العريض ووزارته بأنها "حرب ." أكدت حالة التناحر التي حصلت بين وزير الداخلية ومدير أحد قوات الأمن التابعة للوزارة في يناير 2012، بشكل كبير على هذه النقطة .فقد فكر العريض في عزل منصف العجيمي مدير قوات التدخل من منصبه، وهو المتهم سابقا بإطلاق النار على المتظاهرين في منطقة ثالة أثناء الثورة .إلا أن للعجيمي ولاء حوالي 12000 شرطياً من معسكر أبو شوشة، الذين منعوا الوصول إلى المدير المتهم، ثم قاموا بتنظيم إضراب عند محاولة عزله وفي جميع أنحاء تونس، تُركت المؤسسات الرئيسية دون وجود للأمن[1]، وعليه اقتصرت علاقة وزارة الداخلية وكافة الأجهزة الأمنية والإدارية التابعة لها على القيام بأعمال التأمين فحسب بتنسيق مع الهيئة العليا للانتخابات وتحت إشرافها[2].

وزارة العدل : تتولى وزارة العدل الإشراف على تطبيق القانون التونسي والنظام القضائي وخدمات المقاضاة والإدارة العامة للسجون والتأهيل .وتعد الشرطة القضائية التي تقوم بإجراء التحقيقات وتجهيز التقارير للنيابة جزءاً من وزارة العدل، إلا أنها تعمل في المحاكم .وقد اعتمد نظام بن علي على مجموعة

[1]- كويران هانلون، **نفس المرجع السابق**، ص9.

[2]- هيكل بن محفوظ،**نظرة عامة على واقع الاصلاح في قطاع الامن في تونس بعد ثلاث سنوات من الانتقال الديمقراطي.مبادرة الاصلاح العربي**،ص4.

من القضاة والمحامين والمدعين العامين الفاسدين لفرض الأحكام قبل المحاكمة وحماية النظام .وبعكس وزارة الداخلية، يتم عزل القضاة والمدعين المعروفين بفسادهم، وهو ما يشكل بداية واعدة[1].

اقترحت جمعية المحامين الشبان ونقابة المحامين إجراء إصلاحات على كل من النظام القضائي ودور الشرطة القضائية .وكان من بين التوصيات السماح لمحامي بالحضور أثناء التحقيقات التي تتم من قبل الشرطة القضائية وفي/ يناير2012 ، التقى ممثلو الجمعية مع وزير العدل الذي أخبرهم وفقا لتقارير أنه ليس من الممكن التخلي عن نظام مبني على التحقيق .ويستلزم إصلاح النظام القضائي والشرطة القضائية، على النحو المقترح، تدريب الشرطة على القيام بتحقيقات حقيقية، ونقل الشرطة القضائية إلى وزارة العدل، وتدريب المحامين على الدفاع عن موكليهم أثناء التحقيق .وقد استنتج الممثلون بأن العقبات المؤسسية الهائلة والقيود الزمنية تحد من إرادة إجراء إصلاح سياسي جاد.

لا توجد ورقة بيضاء مماثلة تتناول وزارة العدل، إلا أنه يتم بذل بعض الجهود حالياً لتقييم آفاق الإصلاح للقطاعات الفرعية الرئيسية ويتضح أن وزارة العدل أقل من أن تكون صندوقا أسودا مقارنة بوزارة الداخلية . وعلى الرغم من ذلك تتساءل جماعات المجتمع المدني مثل رابطة حقوق الإنسان التونسية ما إذا أدت أي من هذه الجهود إلى إحداث إصلاح حقيقي ذو معنى..

كان مركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة من المجموعات الأولى التي شاركت مع وزارة العدل في إصلاح السجون .كما عمل المركز مع وزارة الداخلية لجمع القوانين وتعديلاتها المرتبطة بقطاع الأمن وتصنيفها .وقد تم تحميل هذه النصوص إلى قاعدة بيانات إلكترونية يمكن الوصول إليها بكل من اللغة العربية والفرنسية والتي تم تسليمها إلى وزارة الداخلية بتاريخ 26 يناير 2012 . ويتضمن الفهرس التشريعات المرتبطة بالجهات الأمنية التقليدية (الجيش والشرطة وقطاع العدل المحاكم والسجون)، فضلا عن إدارة قطاع الأمن والإشراف عليه الحكومة والوزارات والبرلمان والمحاكم .كما تم تضمين التشريعات التي تحكم عمل الأحزاب السياسية والإعلام والمنظمات غير الحكومية .

ويساهم هذا المصدر الوحيد – والذي يسهل الوصول إليه والقابل للبحث الخاص بكافة القوانين والتعديلات التي تتعلق بقطاع الأمن – بشكل كبير في تعزيز شفافية إطار العمل القانوني الذي يحكم هذا القطاع. ثمة مسألة أساسية للإصلاح هي تقييم مجموعة القوانين والتوجيهات المؤسسية، لمعرفة ما إذا كانت تقدم الحماية الكافية لحقوق جميع المواطنين، وتقيد من صلاحية الجهات الحكومية وفقا لمبدأ سيادة القانون.

[1]- كويران هانلون، **نفس المرجع السابق**، ص10.

وبنفس الأهمية هو إصلاح الثقافة المؤسسية والعملية للوزارة والنظام القضائي وخدمات المقاضاة ونظام السجون، بحيث يجري الالتزام بهذه القوانين والتوجيهات وتدريب الموظفين الحاليين على كيفية العمل وفق هذه التوجيهات، وتعيين موظفين جدد وتدريبهم على أداء مهمة قطاع القضاء وفقا للحكم الديمقراطي وسيادة القانون، وكما سيكون المجلس الأعلى للقضاة هيئة مستقلة تقرّر في موضوع الترقيات وتقدّم المشورة للمشترعين حول مختلف الإصلاحات المتعلقة بإطار العمل القضائي[1].

الجمعية التأسيسية الوطنية : أثناء الفترة الانتقالية، تعد الجمعية التأسيسية الوطنية المكونة من 217 مقعدا هي الهيئة التشريعية التونسية .وتملك تفويضا واضحا بصياغة دستور جديد لتونس أثناء عام2012 إلا أن ما هو أقل وضوحا هو تفويض الحكومة المؤقتة لإجراء الإصلاح .إن موافقة الجمعية التأسيسية على الحكومة الانتقالية برئاسة حمادي الجبالي لا يشمل بالضرورة ، تفويضا بإصلاح الحكومة أو قطاع الأمن قبل صياغة دستور جديد .وفي فبراير، 2012 أعلن الجبالي أنه لن يتم عقد الانتخابات حتى عام 2012 وقد أعربت جماعات المجتمع المدني وأحزاب المعارضة عن مخاوفها بشأن التفويض المفتوح للحكومة .وطالب الباجي قائد السبسي الجمعية التأسيسية الوطنية باحترام التفويض بصياغة الدستور والتجهيز للانتخابات بحلول 23 أكتوبر2012 ، أو قبله[2]. حيث يمكن أن يتشكل انتخاب المجلس الوطني التأسيسي من عشرات المجموعات السياسية التي تحظى بنفس الأهمية العددية داخل المجلس، لا بالأهمية العددية داخل الشعب والهدف من ذلك هو تمثيل أكبر عدد ممكن من الأطياف والقوى السياسية وهو ما يعني أن المجلس التأسيسي مجلس يغلب عليه الطابع التوافقي[3] ،وأحرزت الجمعية التأسيسية بعض التقدم .وتبنى أعضاؤها" دستوراً مصغرا "في ديسمبر 2011 ، يحدد سلطة الحكومة والبرلمان لحين اكتمال الدستور الجديد .وفي منتصف شهر جانفي، وافق أعضاؤها على قوانين داخلية لتحكم عملية صياغة الدستور .كما أن قواعد الشفافية التي تم تبنيها مشجعة بشكل خاص. ووفقا للبند 62 "تكون المعلومات العامة هي القاعدة والسرية هي الاستثناء .ويرجع الأمر لأعضاء اللجنة لتقرير متى يتم إجراء استثناءات"[4]

---

[1]-سارة ميرش،**اصلاح النظام القضائي في تونس** .المصدر:
.http://carnegieendowment.org/sada/?fa=59747

[2]- كويران هانلون، نفس المرجع السابق،ص10.

[3]- صافيناز محمد أحمد،" **عام على الثورة التونسية :المسار والتحديات**." المصدر:
http://acpss.ahramdigital.ong.eg/news.aspx?seriol55

[4]- كويران هانلون، نفس المرجع السابق،ص11.

المبحث الثاني: المحطات التي مرت بها عملية الإصلاح في تونس

سنقوم في المبحث استعراض أهم المحطات التي مرت بها عملية الإصلاح المنظومة الأمنية في تونس.أولا سنتطرق إلى السياق الأمني والسياسي لقضية الإصلاح المنظومة الأمنية في تونس أولا سنتطرق إلى السياق الأمني والسياسي لقضية الإصلاح وما يفرضه من تحديات وإشكاليات ثانيا إلى الإطار المؤسساتي لعملية الإصلاح، ثالثا: ستناول المستوى القانوني والدستوري خصوصا باعتباره مدخلا أساسيا وإطارا ضروريا لتعزيز آليات السلوك الديمقراطي في داخل المؤسسة الأمنية، والذي يقتضي تحديد الأولويات الحقيقية للشروع الفعلي في عملية إصلاح شامل للمنظومة الأمنية.

المطلب الأول: السياق الأمني والسياسي لقضية الإصلاح

من الواضح أن الوضع السياسي ألقي بضلاله على المؤسسة الأمنية، وفي مقدمتها قوات الأمن الداخلي (من شرطة وحرس وطني، وسجون، وإصلاح، وديوانة)، ووزارة الداخلية بشكل أساسي التي تشكو بدورها من عدم الاستقرار بسبب تعاقب التغييرات على مستوى قياداتها السياسية والأمنية منذ شهر جانفي 2011.

فحتى تنتقل المؤسسة الأمنية من مؤسسة حماية النظام، كما كان الحال في السابق، إلى مؤسسة في خدمة المواطن، عليها أن تحل أزمة المشروعية التي تواجهها اليوم، وأن تتجاوزها بحكمة ومسؤولية بالاشتراك مع مكونات أخرى من المنظومة الأمنية(مثل الدفاع والقضاء)، فأزمة رجل الأمن اليوم هي أزمة ثقة وشرعية، إذ علاوة على الفكرة اللاصقة بجهاز الأمن، عن خطأ وصواب، حول كونه جهاز قمع واستغلال نفوذ وحماية مصالح فئة ضيقة، فهو يشكو أيضا نوعا من التصدع الناجم عن أجهزة الدولة بعد أن ثار الشعب عن النظام السياسي والدستوري القائم وما أحدثه ذلك من اضطراب على الوظيفة الأمنية وعلى مختلف أجهزة الأمن، وجعل المؤسسة الأمنية، تواجه التحديات نفسها التي يواجهها كيان الدولة والسلطة في هذه المرحلة الانتقالية.[1]

وعليه، فلابد من تنقية المناخ السياسي في البلاد وتحقيق الوفاق بين مختلف الأطراف السياسية الفاعلة في الدولة، من أجل ضمان بيئة ملائمة للقيام بالإصلاحات الضرورية وتأمين صيرورتها، وهو ما لم يتحقق بعد على الرغم من المحاولات الكثيرة في هذا الاتجاه، بما في ذلك الحوار الوطني القائم هنا.وفي غضون ذلك من الضروري معالجة القضايا والتحديات الأمنية الحارقة التي تثقل كاهل المؤسسة

[1]-هيكل بن محفوظ، **تطورات القطاع الأمني في تونس**،مقال :المصدر:ص 1-2.
http://carnegieendowment.org/files/Security_Sector_in_Tunisia_in_2013_1.pdf

الأمنية والعسكرية، وتعمق الأزمة السياسية بين مختلف الفرقاء، وبخاصة الحكومة والمعارضة وقوات المجتمع المدني، وتزح بالمؤسسة الأمنية في صراعات تضعف قدراتها وتحملها مالا طاقة لها في تحمله.

فالانفلات الأمني وما يتبعه من تصدع في مستوى العلاقة بين المواطن وعون الأمن يشكل خطرا على تثبيت المسار الديمقراطي في تونس، فضل عن انعكاساته السلبية على النمو الاقتصادي والاجتماعي، وهو يشكل خطرا بدوره على بناء الديمقراطية، لانّ هذه العوامل تنضوي على تجاذبات عكسية سلبية في ما بينها، يمكن أن تؤدي بنا إلى دوامة من العنف وعدم الاستقرار والتراجع إن لم تتصد لها. وهذا ما تؤكده أحداث العام 2013 من اغتيالات لشخصيات سياسية وتنفيذ عمليات إرهابية متعددة ونوعية واستهداف لقوات الأمن الداخلي والجيش الوطني في كثير من المناسبات وتفاقم ظاهرة التهريب، بما فيها الأسلحة، وكل محاولات زج المجتمع التونسي في دوامة من العنف[1]، وفي المقابل وضعت الدولة نفسها تحت ضغوطات أمنية واجتماعية وهيكيلية متعددة دفعتها أولا إلى التمديد مرارا وتكرارا في حالة الطوارئ بين سنة 2011 و30 يونيو 2014،[2] وإعلان منطقة حدودية عازلة[3]،ثم إعلان منطقة عمليات عسكرية[4] وثانيا:إلى الاستجابة إلى بعض المطالب الاجتماعية والمهنية لوحدات الأمن الداخلي والجيش في إطار إجراءات عاجلة وخارج سباق إصلاح شامل للمنظومة الأمنية (الاعتراف بالحق النقابي لقوات الأمن الداخلي، وتأمين نظام حوادث الشغل بالنسبة لقوات الأمن الداخلي، والترفيع في منحة الخطر) ثالثا مراجعة منظومة مقاومة الإرهاب وبخاصة سن القانون جديد لمقاومة الإرهاب ومشروع القانون، وهو بصدد الإعداد ولم يعرض بعد للمناقشة والتصويت أمام المجلس الوطني التأسيسي.

هذه الإجراءات وان كان المغزى منها المحافظة على امن البلاد واستقرارها، وتوفير أكثر ضمانات للوحدات العاملة في قطاع الأمن والدفاع، إلاّ أنها أثقل كاهل المؤسسة العسكرية وأضعف تجهيزها، وهو ما جعل من مسألة رفع حالة الطوارئ مطلبا رئيسيا وملحا اليوم. وقد دفعت الحكومة إلى المبادرة في إدخال بعض التغييرات على مستوى المنظومة القانونية أو الضمانات الأساسية لمستخدمي الأمن والدفاع تحت ضغط هذه الهياكل والنقابات الممثلة لها، فالمنظومة الأمنية برمتها، من قوانين ومؤسسات ومهام

---

[1] – هيكل بن محفوظ، تطورات القطاع الأمني في تونس، نفس الرجع السابق: ص 2-3-4

[2] – يراجع في ذلك قرار جمهوري عدد 300 لسنة 213 مؤرخ في 2 نوفمبر 2013 يتعلق بتمديد حالة الطوارئ في كامل تراب الجمهورية.

[3] – يراجع في ذلك قرار جمهوري عدد 230 لسنة 2013 مؤرخ في 29 أوت بإعلان منطقة حدودية عازلة

[4] – يراجع في ذلك قرار جمهوري عدد 298 لسنة 2013 مؤرخ في 25 اكتوبر 2013 يتعلق بإعلان منطقة عمليات عسكرية.

في إطار مراجعة العلاقات المدنية –العسكرية–وديمقراطية قطاع الأمن والدفاع، وعليه من الضروري إعادة النظر في السياسة الأمنية التي تقوم على تحقيق الاستقرار وأمن الدولة والنظام فقط، ومراجعتها على أساس الاعتراف بالارتباط الوثيق بين التنمية والأمن بشكل تصبح فيه المؤسسة الأمنية شريكا في إرساء مناخ اجتماعي و اقتصادي وسياسي مناسب للتنمية، وتسهر على استقراره.

يحتاج دور المؤسسة الأمنية إلى مراجعة جذرية، وليس على مستوى المفاهيم والتصورات فقط، ولكن أساسا على مستوى المهام التي يفترض أن تضطلع بها في مجتمع ديمقراطي يسود فيه القانون، لذلك من باب الأولويات تحديد الاحتياجات الأمنية وضبطها بما يعكس احتياجات المواطنين ومتطلباتهم من حرية وعدالة اجتماعية وتنمية واستقرار، ووضع الآليات التي من شأنها أن تستجيب إلى ذلك وتسهر على حماية ما أنجز، فالحديث عن سياسة أمنية واضحة المعالم ليس من باب المزايدة، بل هو مطلب شعبي، كما أن الحق في الأمن هو من حقوق الإنسان الأساسية.

لقد واجهت المؤسسة الأمنية منذ اندلاع الثورة، وبخاصة منذ تصاعد خطر الإرهاب ووتيرة العنف في خلال العام 2013، تحديا كبيرا على مستوى تجديد قياداتها وهياكلها وتنظيمها وقدراتها على مجابهة كل المخاطر.

وهذا الأمر وان كان منتظرا بحكم مقتضيات الانتقال الديمقراطي وما يفرضه من إصلاحات هيكلية عاجلة على المؤسسة الأمنية (من مراجعة المهام، وإرساء آليات الرقابة والإشراف والمسائلة وتعزيز السلوك الديمقراطي في المؤسسة الأمنية وتعزيز القدرات الميدانية والمهنية).

إنّ كل هذه التحديات تسهم في تعميق الحوار حول إصلاح قطاع الأمن نحو تغيير جذري على مستوى العقليات والمهام والممارسات والهياكل، وتبقى كل هذه المفارقات قائمة في مدى اعتبار الأزمات التي يمر بها قطاع الأمن فرص لمراجعة سياسية وهيكلية وقانونية وعملاتية من عدمها لان كل أزمة تفرض تحديا على المؤسسة الأمنية،[1] ولكن في المقابل تعبر عن احتياجات أو متطلبات تقتضي التشخيص وتحديد الإجابات الضرورية كل المشكلة أو تجاوز الأزمة هكذا يتم عمليا إصلاح المنظومة الأمنية من خلال توفير الاحتياجات ووضع الحلول وخلافا للاعتقاد السائد، خصوصا لدى القيادات وصانعي القرار، بأن عملية الإصلاح لا يمكن الشروع فيها وقت الأزمات وأن من الأفضل في هذا السياق حل المشاكل العالقة بها يسمح في استيعاب الضغوطات ثم الانطلاق في عملية الإصلاح المؤسسي بعد استقرار الأوضاع

[1] – هيكل محفوظ، تطورات القطاع الأمني في تونس، نفس المرجع السابق، ص 6-7

والانتقال إلى مرحلة عادية، أن هذا التصور غير مجد باعتبار إن فترات الانتقال الديمقراطي هي فترات أزمات وتحديات بطبعها، ولان إدارة الأزمات تقتضي كفاءات وقدرات عالية عادة ما تفتقر إليها المؤسسة الأمنية، وهي تحتاج في ذلك إلى الخبرة والدعم في هذا المجال بالذات لضمان صيرورة عملية الإصلاح ووضوحها أساسا.

المطلب الثاني: الإطار المؤسساتي لعملية الإصلاح

تحتاج الحوكمة الأمنية إلى رؤية إستراتيجية واضحة تجاه ما تسعى إلى تحقيقه من عملية إصلاح المنظومة الأمنية، وليس غريب، بل طبيعيا أن تواجه جهود الإصلاح مصاعب في تغيير الرؤى الراسخة وطرق العمل وقد تعلمنا من التجارب المقارنة في هذا السياق أن دول الانتقال الديمقراطي تميل أكثر إلى القيام بتغييرات جزئية على أجهزتها الأمنية وخارجة عن السياق العام لإصلاح المؤسسة وتطوير أدائها.

فبعد مرور ثلاث سنوات على الانتقال الديمقراطي، لم يرق الجدل حول مسالة الأمن في تونس إلى درجة النضج المطلوب، فمن الواضح أن البلاد وعلى رأسها المؤسسات الأمنية لا تزال تضمد جراحها ولم تتخلص بعد من رواسب الماضي، فالرؤى التي تم تداولها حاليا في موضوع المؤسسة الأمنية وإصلاحها إن كانت رؤى لا تزال في مرحلة بدائية.[1] غير كافية لتشكل أساس خطة إصلاح متماسكة، ومتناسقة قابلة لتنفيذ.

لذلك لا تكفي الشعارات وحدها، بل لا بد من ترسخ مفهوم الأمن في سياق الديمقراطية ومبادئها.

إن المحاولات الأولى لوضع مشروع إصلاح الأمن، والذي طرح في (الكتاب الأبيض) الذي أعده الوزير الأسبق المنتدب لدى وزير الداخلية المكلف بالإصلاح، أو حتى تلك التي تليه، لم تكلل بالنجاح وفقدانها المشروعية الضرورية ولعدم تثبيتها في سياق الإصلاح الديمقراطي هذا فضلا عن أن ما تقدم على أنه إصلاح للمنظومة الأمنية يركز على تعزيز القدرات العملاتية للمؤسسة الأمنية في إطار ما يسمى بناء القدرات وتعزيزها لمجابهة التحديات الأمنية الكبرى (مثل الإرهاب والجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية والتهريب وتبيض الأموال والجريمة على الشبكة الافتراضية) وذلك من خلال المطالبة بمزيد من الإمكانيات والموارد والمعدات ودفع حتى المساعدات التي تقدمها الجهات المانحة في هذا الاتجاه لإضفاء النجاح على أداء المؤسسة الأمنية في حين أن آليات الحوكمة الرشيدة وما تقتضيه من رقابة ومساءلة وشفافية واحترام للقانون ولحقوق الإنسان تكاد غائبة.

[1] – هيكل محفوظ، تطورات القطاع الأمني في تونس، نفس المرجع السابق، ص ص 7-8-9

أما السلطة الحاكمة فهي مازالت باعتبارها المسؤول الأول عن الإصلاح، غير قادرة على تحديد الأولويات وترتيبها مع ما يقتضيه ذلك من إرساء آليات الرقابة الفعالة، تتولى تنفيذها بشكل تدريجي وفق جدول زمني محدد وفي إطار ميزانية مضبوطة ففي غياب هذه المكونات الرئيسية لا مجال للحديث عن سياسة أو إستراتيجية لإصلاح الأمن بل كل ما في الأمر هو معالجات ظرفية لمشاكل عالقة لن تزيد عملية الإصلاح إلا تعقيدا .[1] ولعل مسالة مقاومة الإرهاب بما يتطلبه ذلك من مراجعة جذرية لقطاع الاستخبارات أو الاستعلامات، أحد الأمثلة عن قصور الرؤيا وعدم القدرة على التطرق إلى إصلاحات هيكلية متعلقة بقطاع حساس، علما أنها من الأولويات، نظرا إلى الدور الذي كانت تؤديه هذه الأجهزة وحيادها عن وظائفها الرئيسية ويستدعي كل ذلك مراجعة جذرية لهذا الجهاز تأخذ في عين الاعتبار خصوصية العمل الإستخباراتي، وضرورة إخضاعه غلى آليات الرقابة والإشراف في أن واحد.

أن كل هذا يصبح مسؤولية على عاتق الحكومة، وأساس وزارة الداخلية، من أجل وضع تصور جديد للأمن بما يستجيب وإنتظارات المواطن التونسي، وبما يضمن انخراط المؤسسة الأمنية في هذا التصور وتبينيه له، ومن الأساسي أن يلقي هذا التصور الجديد دعم المجتمع، ودعم المنظومة الدولية، ولعل البداية تكون في تفادي استعمال المصطلحات والعبارات المستهلكة واستيعاب حاجة المواطن إلى أمن يحميه ويقوم على مبادئ الديمقراطية وقيمها، ومن المفترض أن تلبي الخدمات التي توفرها قوات الأمن شغل جميع المواطنين من دون تمييز، وإن تسعى إلى القيام بمهامها في إطار الامتثال المطلق للقانون والحياد التام ونزاهة المؤسسة على أن تكون مسؤولة في ذلك أمام الحكومة والبرلمان والمجتمع إضافة إلى ذلك عليها إنجاز مهمتها في إطار من الشفافية، وذلك من خلال إعلام العموم على أنشطتها وتسهيل الحصول على هذه المعلومات وأخيرا يجب على المؤسسة الأمنية. وفي مقدمتها الشرطة، العمل بكفاءة ومهنية، باعتبار أنها ليست ملزمة في تحقيق نتيجة (الأمن والاستقرار) فحسب بل عليها أيضا بذل المزيد من الجهد من خلال الاستخدام المحكم والفعال للموارد التي يتم توفيرها وهذا المعنى الحقيقي لا من المواطن وللحكومة الرشيدة في قطاع الأمن.

[1] – هيكل محفوظ، تطورات القطاع الأمني في تونس، نفس المرجع السابق، ص ص 9-10-11.

المطلب الثالث: المستوى القانوني والدستوري لعملية الإصلاح:

ان الحديث عن الأمن في إطار تصور يستند إلى معطى سياسي وقانوني أساسي وهو أن السلطة العسكرية تخضع إلى السلطة المدنية في الدولة فالرهان يتعلق بمؤسسات المجتمع وبموازين القوى في داخله، وباحتكار استخدام المشروع لوسائل الإكراه المادي بما فيها القوة المسلحة بهدف حماية مصالح هذا المجتمع من التهديدات الداخلية والخارجية، والحديث عن مؤسسة أمنية ديمقراطية تقتضيه طبيعة المرحلة ذاتها إذ هي مرحلة تأسيس للديمقراطية في ظل نظام جمهوري تشاركي، تكرس فيه علوية السلطة المدنية المنتخبة ديمقراطيا، ويقوم على سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان وحرياته وتكون فيه الحوكمة الرشيدة من مرتكزات الدولة ودعائم المجتمع، بحيث يتمتع المواطنون جميعا بالأمن والحرية والعدالة والكرامة وهذا يحتاج بدوره إلى مراجعة جذرية للمؤسسة الأمنية على مستوى مبادئها منذ صياغة الدستور. وعلى الرغم من أن البنية الدستورية والقانونية ليست الأساس الوحيد لهذه المبادئ إلا أنها تبقى العمود الحامل والمدخل الأساسي للرقابة الديمقراطية على الأمن والدفاع، وهو مطلب تقدمت به قوات الأمن والدفاع وساندتها في ذلك أحزاب سياسية ومنظمات المجتمع المدني وأطراف كثيرة أخرى (دسترة الأمن الجمهوري).[1]

منذ سقوط النظام السابق ومباشرة بعد انتخابات 23 أكتوبر 2011.لقد تم النظر من هذا المنطلق إلى مشروع الدستور وإلى المسار التأسيسي برمته من خلال المسودات الأربعة لنص الدستوري سعيا وأحكام تتعلق بتكريس حق المواطن في الأمن وضمانه من جهة ، وسبل إرساء منظومة أمنية من جهة أخرى.

ففي ما يتعلق بمفهوم الأمن، من الواضح أن واضعي الدستور لم ينتبهوا إلى شمولية مفهوم الأمن وتعدد أبعاده باعتباره أولا حق أساسيا من حقوق الإنسان (الحق في الأمن)، وثانيا كمجموعة من المؤسسات والنظم والقوانين والإجراءات (مفهوم الأمن الوطني)تهدف إلى الحفاظ على النظام العام وتمنع كل ما من شأنه أن يشكل خطرا على الأشخاص أو الممتلكات أو يعكر صفو الأمن العام، وتسهر على فرض احترام القانون من قبل المجتمع باستعمال الوسائل المشروعة،وثالثا، كإطار إستراتيجي لحماية الدولة ضد جميع الأخطار الداخلية والخارجية التي تهدد كيانها وسلامة ترابها واستمرارية مؤسساتها (مفهوم الأمن القومي)، وللدلالة على ذلك يكفي الرجوع إلى الفصل 31 من مشروع الدستور ومقارنته

[1] - هيكل محفوظ، **تطورات القطاع الأمني في تونس**، نفس المرجع السابق، ص 12.

بالفصول الأخرى وبخاصة بالفصلين 15 و17، إذ ينص الفصل 31 على أن " لكل شخص الحق في النفاذ إلى المعلومة في حدود عدم المساس بـ "الأمن الوطني" وبالحقوق المضمنة بالدستور" فمفهوم " الأمن الوطني" المعتمد هو بمعنى الأمن القومي

(National Security) ناهيك عن أن الفصل 92 من مشروع الدستور أستعمل عبارة الأمن القومي للدلالة على كل من شانه أن يمس بأمن الدولة الداخلي والخارجي ويهددها من مخاطر، وهذا يختلف عن المفهوم الوارد في الفصلين 15-17 ، وما يثير الانتباه أن هاجس واضعي الدستور يقوم على اعتبارات وظيفية أساس في ما يتعلق بأحكام المتعلقة بالأمن والدفاع، لان النصوص المقترحة في هذا الباب (أي الفصل 15-16-17) تقتصر على توزيع الصلاحيات بين رأسي السلطة التنفيذية فيما يتعلق بالدفاع أو الأمن أو تحديد مهام كل من المؤسسة العسكرية وقوات الأمن الداخلي، وفي المقابل، تبقى مسائل مركزية أخرى تتعلق بتنظيم العلاقة بين رئيس الدولة والحكومة والبرلمان، ومختلف القوات المسلحة، وتوزيع الصلاحيات والقيادة والتبعية والمراقبة ووضع آليات الإشراف والرقابة على هذه الأجهزة وبخاصة من قبل البرلمان وهو ما يعمق التساؤل والاحتراز باستثناء التسميات في الوظائف العليا الأمنية والعسكرية.

تعد هذه المسالة شديدة الثقة والحساسية، وبالتالي كان ينبغي على اللجنة التأسيسية المعنية بالنظر أن تقنن وتنظم العلاقة القائمة بين أهزة الأمن وبالسلطة التنفيذية بهدف ضمان تنفيذ العمل الأمنية بصورة فاعلة وضمن إطار قانوني إذ لا يمكن أن ننسى أن مخاطر تحويل الأمن من مؤسسة تهدف إلى الحفاظ على الأمن العام، إلى المنظومة تستعملها مجموعة معينة لحماية مصالحها السياسية والاقتصادية هو أمر صدم الشعب التونسي، وهو الذي أسهم في تحويل المؤسسة الأمنية إلى أداة يستعملها النظام، وعلى رأسه السلطة التنفيذية، لضمان بقائه وتدعيم مصالحه، القمع، الفساد،الرشوة.

أما في ما يتعلق بالرقابة البرلمانية، فيقرر الاعتقاد بمحدودية دور البرلمان في الإشراف والرقابة على قطاع الأمن والدفاع، من خلال التراجع عن إقرار المبدأ بشكل صريح والاكتفاء بإشارة عريضة (الفصل77) إلى اللجنة البرلمانية المختصة في ما يتعلق بعدم الاعتراض على التعيينات في الوظائف العليا العسكرية والدبلوماسية وفي الأمن القومي، أي التي من المفترض أحداثها في إطار النظام الداخلي لمجلس للنواب الشعب، من دون تحديد دور هذه اللجنة ومجال رقابتها.[1] وهذه الصياغة تعكس في الواقع

[1] - هيكل محفوظ ،**تطورات القطاع الأمني في تونس**، نفس المرجع السابق، ص 13-14-15.

اختلال التوازن بين دور السلطة التنفيذية ودور البرلمان وغياب الفهم الحقيقي للإشراف البرلماني على الأمن والدفاع وأهميته.

مع أن مسالة تحديد وظائف مختلف الأجهزة الأمنية والعسكرية تعتبر دقيقة وحساسة، إذ على أساسها يتم ضبط شرعية تدخل سائر هذه الأجهزة واستعمالها للقوة، لابد أن نتساءل عن جدوى وضرورة تعريف هذه المؤسسات وتحديد مهامها في الدستور (في الفصلين 16و17 المتعلقين بالجيش الوطني وبقوات الأمن الوطني) كما شاهدنا تقصيرا في الفصل 16 على التنصيص على الحياد السياسي للمؤسسة العسكرية، في حين أن الحياد يجب أن يكون تاما ومطلقا (سياسيا وإيديولوجيا واقتصاديا).

وأخيرا لا بد من التطرق إلى مسألة تتعلق بالضمانات الأساسية للموظفين العسكريين والأمنيين وبكل العاملين بالقطاع، ولكن أساسا إحدى متطلبات العلاقات المدنية العسكرية التي تقوم على ضمان حقوق وواجبات العاملين بالقطاع لضمان مشروعية مهامه، وتوفير الظروف الملائمة لممارستها ولهذا لا بد أن يقر الدستور حد ادني من الضمانات والحقوق للعسكريين والأمنيين، كأن تلتزم الدولة بمنح الضمانات الأساسية للأفراد القوات المسلحة في إطار الدستور، وأن تضمن سلامتهم البدنية بشكل كامل، ولذا فغن إصلاح المؤسسة الأمنية جزء لا يتجزأ من الإصلاح الدستوري والسياسي في البلاد فوضع دستور جديد من شانه أن يضفي شرعية جديدة على المؤسسة الأمنية التي عليها أن تتحول إلى مؤسسة ديمقراطية تخضع لرقابة حيث يعتبر هذا تحد صعب في حد ذاته لأنه يفترض أن يصبح الأمن جزءا من المعادلة الديمقراطية، وهو أمر قد يستغرق بعض الوقت ريثما تتعلم المؤسسة الأمنية الممارسة الديمقراطية، شانها في ذلك شأن المواطنين والأحزاب وتنظيمات المجتمع المدني، وينأى في خلاله السياسيون عن توظيف المؤسسة الأمنية في كل ما هو سياسي، وتترسخ في خلاله أيضا قدرة السلطة الحاكمة على وضع الإصلاحات الضرورية وقيادتها.[1]

[1] – هيكل محفوظ ، **تطورات القطاع الأمني في تونس**، نفس المرجع السابق، ص 15-16-17.

المبحث الثالث: مستقبل إصلاح المنظومة الأمنية في تونس

سنقوم في هذا المبحث عرض مستقبل المنظومة الأمنية في تونس والذي ينقسم إلى مطلبين الأول هو التركيز على الإصلاحات في بعدها الإستراتيجي وكذا الإصلاحات في بعدها العملي ومنه تخرج بتوصيات حول عملية الإصلاح في تونس.

أن أول ما يجب التأكد منه قبل كل شيء هو مدى توفر إرادة حقيقة وصادقة في الإصلاح وهذا يستوجب:

1. اعترافا صريحا وواضحا من وزارة الداخلية بأخطاء الماضي والاعتذار للشعب عن كل الجرائم التي ارتكبت في حقه.
2. الانخراط بمسؤولية في مسار تحقيق العدالة الانتقالية حتى تقع محاسبة رؤوس الفساد في إطار محاكمات عادلة.
3. الالتزام بمسار أصله حي شامل ومتوازن يعتمد في تحديد مقوماته على مبدأ الشراكة الفعلية ويرتكز على نوعين من الإصلاحات : إصلاحات مبدئية ذات بعد إستراتيجي ، وإصلاحات تقنية ذات بعد عملي.

المطلب الأول: الإصلاحات الأمنية في بعدها الاستراتيجي:

وعليه تقتضي هذه الإصلاحات التركيز على ثلاث مبادئ أساسية:

1- تصحيح العقيدة الأمنية:

أن الخطأ الأكبر الذي وقعت فيه وزارة الداخلية في تونس أنها كانت في خدمة شخص واحد ونظام واحد وهو ما خولها إلى مارد اكبر.[1]

لذلك صار إلزاما وقبل كل شيء أن يقع تحويل المنظومة الأمنية من منظومة في خدمة النظام إلى منظومة في خدمة المواطن.[2]

[1] – عاطف صالح الرواتبي، **إصلاح المنظومة الأمنية في تونس ما بعد الثورة (الواقع والأفاق)**، نفس المرجع السابق، ص 60.

[2] – عياض بن عاشور، **جدوى من أحداث وزارة الأمن الداخلي**، ملتقى إصلاح المنظومة الأمنية في تونس، 22و23و24سبتمبر 2011 (مداخلة غير منشورة).

2- فصل الأمن عن التنمية:

لقد كانت وزارة الداخلية في تونس تشرف دائما على التنمية إلى جانب الأمن، وهذا الأمر أفضى إلى نموذج تنموي غير متوازن وغير فعال وأثقل كاهل الوزارة وحاد بها عن وظيفتها الأساسية المتمثلة في حفظ أمن المواطنين، وأضعف دور الرقابة حتى أصبح وزراء الداخلية الذين عينهم بن علي يتنصلون من المسؤولية الأمنية بحجة انحصار دورهم في حدود المسؤولية، لذا وجب العمل بشكل تدريجي على فصل وظيفة التنمية الجهوية مهمة الإشراف على المجالس الجهوية والمجالس المحلية والمجالس القروية،على أن يقع في مرحلة ثانية إعادة ترتيب علاقة البلديات بسلطة الإشراف أما بالإبقاء عليها تابعة لوزارة الداخلية وإخضاعها لإشراف ثنائي.[1]

3- إخضاع المنظومة الأمنية للرقابة:

من بين الأسباب أدت إلى تقول وزارة الداخلية وارتكاب أجهزتها وأعوانها لأبشع الجرائم والانتهاكات للحريات وحقوق الإنسان هو انعدام جميع أنواع الرقابة، ففي النظم الديمقراطية التي تحترم القانون تخضع المؤسسات، وبشكل خاص الأجهزة الأمنية التي تمتلك وسائل الإكراه للمراقة والمسألة وتفي مسائلة أجهزة الشرطة خضوع النشاطات التي تنفذها هذه الأجهزة بداء من سلوك أفرادها وانتهاء بالاستراتيجيات الخاصة بعملياتها، وإجراءات التعيين فيها، أو إدارة موازناتها للمراقبة من قبل عدد من مؤسسات.[2] وتفترض قيم الحكامة الأمنية الرشيدة أن تخضع المؤسسة الأمنية لرقابة خارجية وأخر داخلية، أما الرقابة الخارجية فيمارسها البرلمان عن طريق اللجان البرلمانية المختصة، والمجتمع المدني خاص عن طريق لجان حقوق الإنسان وعن طريق الإعلام، كما يمكن لهاته الرقابة أن تمارسها لجنة وطنية تتكون من برلمانيين ونشطاء من المجتمع المدني وخبراء في المجال الأمني من المستقلين، وأما الرقابة الداخلية فهي رقابة ذاتية تمارسها الإدارة المركزية للأمن على نشاط وسلوكات أعوانها، ويمكن لهذه الرقابة أن تكون ناجعة (إذ توفر شرط الجدية والشفافية) لأنها الأقدر على فهم البيئة الأمنية ولأنها تعزز ثقة أفراد الشرطة الموجهة إليهم تهدف في إجراءات تحقيق نزيهة، ولكنها لا تلغي في نهاية المطاف الرقابة الخارجية.

المطلب الثاني: الإصلاحات الامنية في بعدها العملي:

عند الحديث عن الإصلاحات في بعدها العملي يفشى دائما الوقوع في فخ استنساخ تجارب مقارنة لا تتلاءم مع واقع الدولة فالقراءة الصحيحة والموضوعية للإشكاليات التي تعاني منها المنظومة الأمنية في

[1] – عاطف صالح الرواتبي، **نفس المرجع السابق**،ص 62.

[2] – **دليل عمل الشرطة في النظم الديمقراطية**، مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة،ص22.

تونس هي وحدها كفيلة بإيجاد الحلول المناسبة والتي يمكن عند استنباطها الاستئناس بالتجارب المقارنة، ولذا يمكن اختزال جملة الإصلاحات العملية الضرورية في ثلاثة:

1/ الالتزام بمدونة لقواعد السلوك المهني:

تتبع الحاجة إلى مدونة سلوك مهني من عمق الهوة التي كانت تفضل ولا تزال بين رجل الآمن والمواطن، فاسترجاع ثقة المواطن لا يكون إلا بضبط مدونة تحدد أخلاق المهنة ومبادئها، والالتزامات المحمولة على رجل الأمن، وحدود سلطة، كما تحدد هذه المدونة التزام المواطن باحترام القانون والتعاون مع عون الأمن على فرض سيادته للتحول بذلك المدونة إلى عقد اجتماعي بين الأمنيين والمجتمع المدني.[1]

2/ مراجعة المنظومة التشريعية للمؤسسة الأمنية:

لا شك أن المنظومة نخرها الفساد منذ عقود فقد تكون في حاجة إلى مراجعة جذرية للتشريعات التي تحكمها والتي هي سبب من أسباب فشلها فالإطار القانوني السليم يبقى دائما شرطا ضروريا مسبقا لضمان الحكم الرشيد لقطاع الأمن"[2] لأنه يضبط مشمولات الأجهزة الأمنية وامتيازاتها وحدود صلاحياتها وطرق مراقبتها، ويفترض عند صياغة التشريعات الجديدة مراعاة مدى تطابقها مع المعايير الدولية المعتمدة وأولها معيار الشفافية الذي يستوجب.

3/ إعادة هيكلة مختلف أجهزة الأمن:

يفترض هذا الأمر بالأساس تأهيل العنصر البشري وإعادة النظر في سياسة الانتشار الأمني.

- **تأهيل العنصر البشري:** لا بد من إيلاء العنصر البشري الأهمية التي يستحق لأنه بدون إطارات وأعوان أكفاء لا يمكن تحقيق الأمن ويفترض هذا الأمر مراجعة معايير الانتداب ومناهج التكوين، كما يفترض أيضا إعادة النظر في برامج التكوين المستمر.

- **إعادة النظر في سياسة الانتشار الأمني:**يكون ذلك بتخفيف العبء على الإدارة المركزية وبعث مراكز قرار على مستوى الجهات، كما يكون أيضا ببعث مناطق أمنية ذات أولوية حسب خارطة تأخذ بعين الاعتبار خاصة معدلات الجريمة، ويقع تكثيف التواجد الأمني في هذه المناطق مع انتقاء العناصر الأكثر كفاءة وتجهيزهم بوسائل لوجيستية حديثة.[3]

---

[1] - عاطف صالح الرواتبي، **نفس المرجع السابق**، ص 62-63.

[2] - **دليل عمل الشرطة في النظم الديمقراطية**، نفس المرجع السابق.

[3] - عاطف صالح الرواتبي، المرجع نفسه، ص64.

خلاصة الفصل:

يستلزم الانتقال الديمقراطي الناجح تحديد أربع أهداف وتحقيقها وهي:

1- يستلزم التوصل لقدر كاف من الاتفاق حول العملية السياسية لإنتاج حكومة منتخبة.

2- ينبغي أن تمسك الحكومة المنتخبة بزمام السلطة عبر انتخابات حرة وعادلة.

3- ينبغي أن تملك الحكومة سلطة حقيقة لخلق سياسات جديدة.

4- لا يمكن إرغام السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية للحكومة الجديدة قانونا على مشاركة السلطة مع هيئات أخرى (على سبيل المثال المؤسسة العسكرية، أو في حالة تونس الشرطة، أن هذه الأهداف التي ذكرت سالفا لقد تم تحقيقها في تونس إلى حد ما فتونس في عام واحد وهذا ما لم تقربه دولة أخرى من دول الربيع العربي وهذا ما يجعلها جاهزة للقيام بإصلاحات جادة في قطاع الأمن وسيكون الإصلاح ضروريا لقطاع الأمن التونسي الانتقال والمؤسسة الديمقراطية القابلة للمحاسبة والتي تكون مهمتها الرئيسية هي حماية الشعب.

وبالرغم من أن عملية انتقال تونس السلس نسبيا من الثورة إلى حكومة انتقالية منتخبة ديمقراطيا أمر كبير إلا أن مازال هناك كثير من العمل، ويظل من الأساس وجود أصلاح جاد لقطاع الأمن إذ كانت هناك رغبة في إنجاح الحكم الديمقراطي على المدى البعيد.

خاتمة

خاتمة

في الأخير واستنادا إلى الإطار المفاهيمي للحكامة الأمنية نجد أن هذه الأخيرة تعمل على تعزيز الجهود المبذولة من اجل بناء دولة ذات مبادئ ديمقراطية ، وذلك من خلال الاعتماد المسؤولية الحكومية في مجال الأمن ، وتحديث أجهزته والمراقبة الوطنية والإقليمية والمحلية لسياسات والممارسة الأمنية وحديد معايير وحدود استخدام القوة ، والتكوين الممنهج لرجال الآمن والسلطة والأعوان في مجال حقوق الإنسان...،وهذا يدل على أن الدولة المعاصرة تسيست ،ولا يمكن تقديم إصلاحات إلا عن طريق استعمال أدواتها المشروعة و وسائلها القانونية. وعليه فإن موضوع إصلاح المنظومة الأمنية انطلاقا من اعتبار الأمن عملية تتطلب الإصلاح بناء على النظرة المتعقلة والرصينة لتوازنات الدولة الشاملة، واعتماد إصلاحات جذرية في مفاهيم السلطة والمواطنة ونقاط التلاقي بينهما ومنها الحكامة الأمنية.

وانطلاقا لمفهوم الحكامة الأمنية فإننا حاولنا الاعتماد عليه في فهم وتحليل ما يحث في الدول العربية والتغييرات التي تطرقت إليها خصوصا في الآونة الأخيرة ،نجد أنها تحاول النهوض بنظامها والسعي من اجل التغير والإصلاح على مستوى المؤسسات القانونية والإدارية والنظم، والمؤسسات الأمنية فالدول العربية وبالأخص دول الربيع العربي التي شهدت ثورات تحت تقلبات يمكن القول بأنها راديكالية ، وذلك بسبب عدم وجود أنظمة متينة،و انعدام الاستقرار الأمني من كل جوانبه الاجتماعية والاقتصادية والقانونية...،لذلك وصل الأمر بها إلى ما هي عليه الآن ،وهذا ما أدى إلى حدوث انقلابات على أنظمة هذه الدول ،و منها تونس التي تعتبر أول دولة شهدت هذا الانقلاب وذلك بسبب عمل أنساني.

باعتبار تونس أول انقلاب قمنا باختيارها كنموذج في دراستنا هذه من اجل متابع التغيرات و الإصلاحات التي شاهدتها بعد الثورة، فهي قامت ببذل مجهودات كبيرة و التي لاحظنها من خلال إعادة هيكلة جميع مؤسساتها وفق مبادئ قانونية و دستورية ، وإنشاء الجمعية التأسيسية كأول خطوة لتتبع المسار المؤسساتي للبلاد.

ولكن على الرغم من كل التغييرات التي قامت بها تونس إلا إنها مازالت تحتاج إلى مضاعفة الجهود المبذولة ، ومحاولة تقديم أكثر من هذا وختاما لا يسعنا إلا أن نؤكد أن إصلاح المؤسسة الأمنية هو جزء لا يتجزأ من الإصلاح الدستوري والسياسي في البلاد. فوضع دستور جديد من شأنه

أن يضفي شرعية جديدة على المؤسسة الأمنية التي عليها أن تتحول إلى مؤسسة ديمقراطية تخضع لرقابة من نفس النوع لكن الرهان يبقى صعب المنال إلا انه يفترض أن يصبح الأمن جزءا من المعادلة الديمقراطية، وهو أمر قد يستغرق بعض الوقت تتعلم فيه المؤسسة الأمنية والممارسة الديمقراطية شأنها في ذلك شأن المواطنين والأحزاب وتنظيمات المجتمع وكذلك السلطة الحاكمة ، وكل هذا يكون في إطار قانون مبني على أساس مبدأ الحكامة الأمنية وحقوق الإنسان.

المراجع

قائمة المصادر والمراجع

أ-المصادر:

الوثائق الحكومية:

1. بيان صادر عن الوزارة الداخلية بتاريخ 7 مارس 2011.
2. يراجع في ذلك قرار جمهوري عدد 300 لسنة 213 مؤرخ في 2 نوفمبر 2013 يتعلق بتمديد حالة الطوارئ في كامل تراب الجمهورية.
3. يراجع في ذلك قرار جمهوري عدد 230 لسنة 2013 مؤرخ في 29 أوت بإعلان منطقة حدودية عازلة
4. يراجع في ذلك قرار جمهوري عدد 298 لسنة 2013 مؤرخ في 25 اكتوبر 2013 يتعلق بإعلان منطقة عمليات عسكرية.

ب- المراجع:

1- الكتب:

1. ابن منظور ، لسان العرب. (القاهرة : دار الحديث، 2003).
2. روبرت ماكنمارا، جوهر الأمن. تر:يونس شاهين،ا(لقاهرة، الهيئة المصرية العامة للتأليف النشر،1971) .
3. عامر مصباح, منهجية البحث في العلوم السياسية والإعلام. (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. 2008).

2-المجالات و الجرائد:

أولا:المجالات

1. إدريس ولد القابلة،الحكامة (الإدارة الرشيدة)، مقالة دار ناشري للنشر الإلكتروني،2004 ديسمبر.
2. توفيق الراوي، سؤال الحكامة في المغرب: قرأة في المفهوم وسبل التفعيل، مجلة أدرار بريس 2012/12/20 .
3. تيسير محسن، محاورة أولية للتأصيل في مفهوم الإصلاح، مجلة رؤية،الهيئة العامة للاستعلامات،العدد 29، فلسطين 2006
4. دونالد جيه بلانتي، تحول قطاع الأمن في ضوء الصحوة العربية،تقرير رقم 317،معهد السلام الأمريكي ،2012،
5. رابطة اليسار العمالي ، **قراءة للوضع الاجتماعي و السياسي الراهن في تونس**. العدد الأول مجلة: الثورة الدائمة،تونس ،2012.

6. عاطف صالح الرواتبي، **إصلاح المنضومة الأمنية في تونس ما بعد الثورة:الواقع والآفاق**.مجلة الدراسات السياسية والاجتماعية،العدد: 2 ،2012.

7. عبد الصمد الإدريسي، الحكامة الأمنية، جريدة هسبريس، المجموعة (1) 2013.

8. عبد النور بن عنتر، تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية،مجلة العلوم السياسية، العدد:160،أبريل 2005

9. عبير سهام مهدي، أسس بناء دولة القانون والمؤسسات الاستقرار واحترام النظام وتحقيق الرفاه الاقتصادي، شبكة عراق المستقبل،2008.

10. محمد الطرابلسي، الأوضاع الأمنية في تونس بعد الثورة :الواقع و التحديات . مجلة :مقالاتي،بتاريخ 28-02-2013،الوقت :13:55:53.

11. نور الدين العفوي، مؤشرات الحكامة واليات الانتقال الديمقراطي، حالة المغرب بيروت،2004.

3-دراسات:

1. تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي،مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية، تيزي وزو،2014.

2. صالح دجال،حماية الحريات ودولة القانون،أطروحة لنيل شهادة الدكتورة في القانون العام، جامعة الجزائر،2009.

4-مداخلات:

1. سفيان فوكة ،مليكة بوضياف،الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية.(مداخلة)،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،2008.

2. عياض بن عاشور، جدوى من أحداث وزارة الأمن الداخلي، ملتقى إصلاح المنظومة الأمنية في تونس، 22و23و24سبتمبر 2011 (مداخلة غير منشورة).

5-مراكز الدراسات:

1. دليل عمل الشرطة في النظم الديمقراطية، مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة.

2. شاران غريوال، ثورة هادئة :الجيش التونسي بعد بن علي.مركز كارنيغي لشرق الأوسط ، 14 فيفري 2016،

3. كويراين هانلون،اصلاح القطاع الامني في تونس :عام بعد الثورة. معهد السلام الأمريكي،تقرير رقم:304،مارس 2012.

4. هيكل بن محفوظ،نظرة عامة على واقع الإصلاح في قطاع الأمن في تونس بعد ثلاث سنوات من الانتقال الديمقراطي.مبادرة الإصلاح العربي،2014.

6-مواقع الانترنت:

قائمة المراجع

1. احمد الدرداري،مفهوم الحكامة الأمنية :الدلالات والمقاربات والأبعاد
المغرب،2013،المصدر :http://ar.moroccoworldnews.com/?p=36102

2.منذر سليمان،إعادة صياغة مفهوم الأمن القومي العربي ومرتكزاته ، المصدر :
www.achr.nu/art381.htm

3.هيئة الإنصاف والمصالحة توصي بترشيد الحكامة الأمنية، المملكة المغربية.لجنة وطنية للحقيقة
والإنصاف والمصالحة. المصدر :http://www.ier.ma/article.php3?id_article=1473

4.شاران غويوال، ثورة هادئة:الجيش التونسي بعد بن علي، المصدر :
http://carnegie-mec.org/2016/02/24/ar-62830/iuop

5.سارة ميرش،إصلاح النظام القضائي في تونس . المصدر :
.http://carnegieendowment.org/sada/?fa=59747

6.صافيناز محمد أحمد،" عام على الثورة التونسية :المسار والتحديات." المصدر :
http://acpss.ahramdigital.ong.eg/news.aspx?seriol55

7.هيكل بن محفوظ، تطورات القطاع الأمني في تونس.مقال : المصدر :
http://carnegieendowment.org/files/Security_Sector_in_Tunisia_in_2013_1.p

8.خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية و حقوق الإنسان،المملكة المغربية،2011-2016،
المصدر :http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Education/Training/actions-
plans/Excerpts/PANDDH_Morocco.pdf

9.منير كشو ،تونس بين تطلعات الثورة وآمال الإصلاح الديمقراطي. المصدر :
http://hekmah.org

10. محمد شريف، جهاز الأمن في تونس: " ضرورة التحول من خدمة الحاكم إلى خدمة المواطن"
المصدر : http://www.swissin80.chlaraldetailcontent.html!cid:30016810

7-مراجع باللغة الأجنبية:

1. Helmut Reifed ,Gouvernance Sécuritaire Et Etat De Droit Au Maroc . Konradadenaoer-Stiftung ,Maroc ,2013
2. Alexander Roepers , Governance.Source : Http://Www.Businessdictionary.Com/Definition/Governance.Html

3. Meera Sabaratnam ,Security Governance .100 Years ,London :Soas,2016,Source : Https://Www.Soas.Ac.Uk/Staff/Staff86523.Php.
4. Rationalisation De La Gouvernance Sécuritaire ,Conseil National Des Droit De L'homme, Source : Http://Www.Cndh.Org.Ma/Fr/Conference-De-Presse-De-Presentation-Du-Suivi-De-La-Mise-En-Oeuvre-Des-Recommandations-De-Lier-0

الملخص:

إن أساس الحكامة الأمنية تطوقه مجموعة من القيم والعادات والمعتقدات التي تتحكم في فكر وسلوك الحاكم أومن يمتلك سلطة فكلما كانت منظومة القيم الاجتماعية والدينية والسياسية والقانونية منسجمة إلا وأعطت شخصية سوية نسبيا كما يسعف ذلك في تحمل المسؤولية والإحساس بأهميتها وبمخاطرها وعواقب الفشل وإيجابيات النجاح.و كما تحدثنا أن الحكامة الأمنية في الدول العربية مختلفة فما حدث في ثورات الربيع العربي نتيجة لانعدام حكامة أمنية جديدة ، لكن وعلى الرغم من حدوث انقلابات فهذا لا يمنع إعادة إصلاح النظام و الوقوف مجددا.

إن عملية الإصلاح الأمني شأنها في ذلك شأن الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، محتاجة إلى أن تأخذ في الاعتبار دروس التجربة العالمية ، والاسترشاد بأفضل الممارسات العالمية غير أن النجاح مرهون بمراعاة التنوع الهائل في الديناميات السياسية والتجربة الخاصة بكل بلد ،وهذا ما يجب أن تتبعه دول الربيع العربي وبالأخص تونس والتي يمكن اعتبارها النموذج الأفضل في لإصلاحات التي قامت بها بعد الثورة . ولكن على الرغم من كل التغييرات التي قامت بها تونس إلا انها مازالت تحتاج إلى مضاعفة الجهود المبذولة ، ومحاولة تقديم أكثر من هذا.

وفي الأخير لا يسعنا إلا أن نؤكد أن إصلاح المؤسسة الأمنية هو جزء لا يتجزأ من الاصطلاح الدستوري والسياسي في البلاد. فوضع دستور جديد من شأنه أن يضفي شرعية جديدة على المؤسسة الأمنية التي عليها أن تتحول إلى مؤسسة ديمقراطية تخضع لرقابة من نفس النوع. لكن الرهان يبقى صعب المنال إلا انه يفترض أن يصبح الأمن جزءا من المعادلة الديمقراطية.

الكلمات المفتاحية: الحكامة، الأمن ، الإصلاح السياسي، ثورة، الربيع العربي، تونس، القطاع الأمني

Résumé :

La base de la gouvernance de la sécurité est toujours entourée par l'ensemble de valeurs , coutumes et croyances qui contrôlent la pensée et le comportement du gouverneur ou celui qui possède l'autorité ou la décision, de ce fait, plus les systèmes des valeurs sociales, religieuses , politiques et juridiques sont harmonisés , plus ils en résultent une personnalité relativement régulière qui sera capable d'assumer la responsabilité et sentir son importance et ses risques ainsi que les conséquences de l'échec et les avantages du succès.

La gouvernance de la sécurité se diffère d'un pays arabes à un autre, ce qui traduit ce qui est arrivé dans le printemps arabe en raison de l'absence d'une nouvelle gouvernance de la sécurité, mais en dépit de coups d'état, cela ne l'empêche pas la réforme restructuration du système à nouveau.

Le processus de réforme de la sécurité- comme il a été fait avec la démocratie et le développement économique- à besoin de prendre en considération les enseignements des l'expériences du monde , et guidé par les meilleurs modèles mondiales, tandis que le succès dépend de la prise en compte de la grande diversité dans la dynamique et l'expérience de chacun des pratiques politiques mondiales de pays, ce qui devrait être suivi par les pays du printemps arabe , et surtout la Tunisie, qui peut être considéré comme le meilleur modèle au niveau des réformes menées après la révolution. Mais en dépit de tous, les changements effectués par la Tunisie, ce pays a encore besoin de redoubler les efforts, et d'essayer de fournir plus que cela.

A l'issue de cette étude, nous ne pouvons manquer de souligner que la réforme de la mise en place de la sécurité fait une partie intégrante de la réforme constitutionnelle du pays, et l'action de mise en place une nouvelle constitution conférerait une nouvelle légitimité sur la mise en place de la sécurité qu'il soit transformé en une institution démocratique sous le contrôle du même type. Malgré que les contraintes restent insaisissables, on suppose toujours que la sécurité doit être une partie de l'équation démocratique.

Mots clés : gouvernance, sécurité, réforme politique, révolution, printemps arabe, Tunisie, le secteur de la sécurité

Abstract :

The basis of security governance is always surrounded by a set of values , customs and beliefs that control the thinking and behavior of the governor or the one who has the authority or the decision making, therefore, more the social, religious, political and legal values systems are harmonized, more they might generate relatively steady personality that will be able to take responsibility and feel its importance and its risks, and the consequences of failure and the benefits of success.

The governance of security differs from one Arab country to another, reflecting what happened in the Arab Spring because of the absence of new security governance, but despite coups, this does not prevent the reform to restructure a new system.

The security reform process like democracy and economic development needs to take into account the world experience lessons, and to guide by the best models, While success depends on the consideration of diversity in the dynamics and experience of each of the global political practices of the country, and this is what should be followed by the Arab Spring countries, especially Tunisia, which can be considered the best model of the reforms carried out after the revolution. But in spite of all the changes carried out by Tunisia, this country still needs to redouble efforts, and try to provide more than that.

Finally, we cannot fail to point out that the reform of the establishment of security is an integral part of the constitutional reform of the country, and the establishment of a new constitution confers a new legitimacy on the establishment of security that will be transformed into a democratic institution under the control of the same type. Despite all constraints that remain elusive, it is always assumed that security must be a part of the democratic equation of the country.

Keywords: foreign policy, the security role, revolution, Arab spring, military intervention, military spending, the crisis